

جمعية الدول الأطراف
في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية

ندوة حول المؤتمر الاستعراضي للمحكمة الجنائية الدولية:
التحديات الرئيسية للعدالة الجنائية الدولية

الأمم المتحدة

نيويورك

٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٠

ملاحظة

تتألف رموز وثائق جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية من حروف وأرقام، ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. وتحمل مقررات الجمعية المختصر "Res" في حين تحمل القرارات الأحرف "Decision".

صاغته وأعدته أمانة جمعية الدول الأطراف

Secretariat, Assembly of States Parties
International Criminal Court
P.O. Box 19519
2500 CM The Hague
The Netherlands

asp@asp.icc-cpi.int
www.icc-cpi.int

الهاتف: +31 (0)70 515 9806

الفاكس: +31 (0)70 515 8376

منشورات المحكمة الجنائية الدولية
ISBN No. 92-9227-197-0

الطبعة الأولى ٢٠١٠

حماية بحق المؤلف © للمحكمة الجنائية الدولية ٢٠١٠

كافة الحقوق محفوظة

Printed by Ipskamp, The Hague

صورة الغطاء ©: المحكمة الجنائية الدولية؛ من اليسار إلى اليمين: صاحب السعادة السيد سيغفريدو ريس، نائب رئيس البرلمان في السلفادور؛ والقاضي سانغ هيون سونغ، رئيس المحكمة الجنائية الدولية؛ وصاحب السعادة السيد بان كي - مون، الأمين العام للأمم المتحدة؛ وصاحب السعادة السيد ميروسلاف لايتشاك، وزير الشؤون الخارجية لسلوفاكيا؛ وصاحب السعادة السيد كريستيان ويناويسر، رئيس جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي والممثل الدائم لليختنشتاين لدى الأمم المتحدة؛ والسيد ديفيد تولبرت، رئيس المركز الدولي للعدالة الانتقالية.

وتتوفر البيانات الواردة في هذا المنشور، بما فيها النسخ بسائر اللغات والمواد المصورة، تحت عنوان جمعية الدول الأطراف على موقع المحكمة الإلكتروني التالي: <http://www.icc-cpi.int/menus/asp>.

المحتويات

الصفحة

تمهيد ٧

الملاحظات الافتتاحية

١ - صاحب السعادة السيد ميلوش كوتيريتس
الممثل الدائم لسيلوفاكيا لدى الأمم المتحدة ١

ضيفا الشرف المتحدثان

٢ - صاحب السعادة السيد بان كي - مون
الأمين العام للأمم المتحدة ٤

٣ - صاحب السعادة السيد ميروسلاف لايتشاك
وزير الشؤون الخارجية في سلوفاكيا ٦

الخطابان

٤ - القاضي سانغ هيون سونغ
رئيس المحكمة الجنائية الدولية ٩

٥ - صاحب السعادة السيد كريستيان ويناويسر
رئيس جمعية الدول الأطراف والممثل الدائم لليختنشتاين لدى الأمم المتحدة ١٣

أعضاء حلقة النقاش

٦ - صاحب السعادة السيد سيغفريدو ريس
نائب رئيس برلمان السلطادور ١٦

٧ - السيدة باتريسيا أوبراين
وكيلة الأمين العام للأمم المتحدة للشؤون القانونية ٢٠

٨ - السيد ويليام بيس
منظم اجتماعات لدى منظمة التحالف من أجل المحكمة الجنائية الدولية غير الحكومية ٢٢

البيانات

- ٢٧ ٩- صاحب السعادة السيد إدواردو غالفيز
الممثل الدائم لشييلي لدى الأمم المتحدة
- ٢٩ ١٠- صاحب السعادة السيد نوريهيرو أو كودا
نائب الممثل الدائم لليابان لدى الأمم المتحدة
- ٣١ ١١- صاحب السعادة السيد جيم مكلاي
الممثل الدائم لنيوزيلندا لدى الأمم المتحدة
- ٣٢ ١٢- صاحبة السعادة السيدة مارينا فاليري
الممثلة الدائمة لترينيداد وتوباغو لدى الأمم المتحدة
- ٣٤ ١٣- صاحب السعادة السيد باسو سانغكو
الممثل الدائم لجنوب أفريقيا لدى الأمم المتحدة
- ٣٦ ١٤- السيد بيتر شفايغر
نائب رئيس وفد الاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة
- ٤٢ ١٥- السيد إينيزير أبريكو
نائب الممثل الدائم لغانا لدى الأمم المتحدة
- ٤٣ ١٦- السيدة إليز كيبلر
كبيرة المستشارين في برنامج العدل الدولي لدى منظمة هيومن رايتس ووتش
- ٤٤ ١٧- صاحب السعادة السيد سيلستينو ميغليوري،
المراقب الدائم للكرسي الرسولي لدى الأمم المتحدة
- ٤٥ ١٨- السيد زينون موكونغو
مستشار قانوني في البعثة الدائمة لجمهورية الكونغو الديمقراطية لدى الأمم المتحدة

البرنامج

- ٤٨ البرنامج
- ٤٩ خطة العمل الرامية إلى تحقيق عالمية نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وتنفيذه تنفيذاً كاملاً

تمهيد

إن مفهوم محاولة تحقيق المشاركة العالمية في نظام روما الأساسي جوهرى لضمان ألا يسود الإفلات من العقاب في أي جزء من أجزاء العالم.

ولهذا السبب اعتمدت جمعية الدول الأطراف خطة عمل تتضمن سلسلة من التدابير التي يجب أن يتخذها مختلف أصحاب المصالح على الصعيدين الوطني والدولي. ولكن كان معدل تصديق النظام الأساسي والانضمام إليه تباطؤاً إلى حد ما مقارنة بالسنوات التي تلت مؤتمر روما الدبلوماسي لسنة ١٩٩٨، فإن هذا التوجه مستمر بانضمام دول جديدة إلى الأطراف في كل عام.

واستهلت سلسلة من الندوات في سنة ٢٠٠٩، كجزء من خطة عمل الجمعية، لتتيح تبادل الآراء بشأن التحديات المختلفة المطروحة أمام المساعي المبذولة للمضي في درب زيادة حالات التصديق/الانضمام.

وبالنيابة عن الجمعية، أود أن أعرب عن امتناني للسفير ميلوش كوتيريتس، الممثل الدائم لسيلوفاكيا لدى الأمم المتحدة والسيدة إيفا سوركوكوفا، ميسرة خطة العمل، على مواجهة التحدي وتنظيم ندوة في الوقت المناسب أثناء الإعداد للمؤتمر الاستعراضي، يحضرها مجموعة من أبرز المتحدثين، ومنهم وزير الشؤون الخارجية لسيلوفاكيا، السيد ميروسلاف لايتشاك.

وتعرب الجمعية كذلك عن امتنانها للأمين العام للأمم المتحدة السيد بان كي - مون لمشاركته في هذه الندوة، ولأمانة الأمم المتحدة لتوفيرها مرة أخرى للمكان والمرافق لانعقاد هذه الندوة.

وأنا أتق في أن توزيع هذا المنشور سيعطي دفعة إضافية للدول التي لا تزال تنظر في موعد الانضمام إلى أسرة نظام روما الأساسي.

السفير

كريستيان ويناويسير

رئيس جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي.

تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠

الملاحظات الافتتاحية

صاحب السعادة السيد ميلوش كوتيريتس (*)

يشرفني أن أرحب بضيوفنا الموقرين، وأخص بالذكر الضيوف التاليين:

- صاحب السعادة السيد بان كي - مون، الأمين العام للأمم المتحدة الذي تكرم بقبول دعوتنا لافتتاح هذه الندوة،
 - وصاحب السعادة السيد ميروسلاف لايتشاك، وزير الشؤون الخارجية لسلوفاكيا،
 - وصاحب السعادة القاضي سانغ هيون سونغ، رئيس المحكمة الجنائية الدولية.
- كما أننا نشكر:
- صاحب السعادة السيد كريستيان ويناويسر، رئيس جمعية الدول الأعضاء في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية،
 - وصاحب السعادة السيد سيفريدو ريس، نائب رئيس برلمان السلغادور،
 - وصاحبة السعادة السيدة باتريسيا أوبراين، وكيلة الأمين العام للأمم المتحدة للشؤون القانونية،
 - والسيد ديفيد تولبرت، رئيس المركز الدولي للعدالة الانتقالية،
 - والسيد ويليام بيس، منظم الاجتماعات لدى التحالف من أجل المحكمة الجنائية الدولية.
- ومن دواعي سعادي البالغة أن أرحب بكم في ندوة اليوم حول المحكمة الجنائية الدولية المعنونة "المؤتمر الاستعراضي: التحديات الرئيسية للعدالة الجنائية الدولية" وتشارك في تنظيمها البعثات الدائمة لشيبي واليابان ونيوزيلندا وسلوفاكيا وجنوب أفريقيا وإسبانيا وترينيداد وتوباغو لدى الأمم المتحدة.
- ومنذ الجزء الأول من القرن العشرين شهد المجتمع الدولي بعض الجرائم الأكثر ترويعاً التي عادة ما ننجح في مقاضاة مرتكبيها وفي إرساء أسس السلام والعدالة في المجتمعات المتأثرة بها. وقد أُنجزت مرحلة تاريخية في مكافحة الإفلات من العقاب وفي تحقيق العدالة الجنائية الدولية في سنة ١٩٩٨ عندما اعتمدت ١٢٠ دولة نظام روما الأساسي الذي يرمي الأساس القانوني لإنشاء أول محكمة دولية كبرى في القرن الحادي والعشرين - وهي المحكمة الجنائية الدولية المستقلة والدائمة. ودخل هذا النظام الأساسي حيز النفاذ في تموز/يوليه ٢٠٠٢ ومنذ ذلك الحين تمارس هذه المحكمة اختصاصها على أخطر الجرائم التي تثير قلق المجتمع الدولي، وهي الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب.
- وسلوفاكيا عاقدة العزم على النهوض بالعدالة الجنائية الدولية وعلى مقاضاة مرتكبي تلك الجرائم الخطيرة جداً عندما تكون دولة من الدول غير قادرة على القيام بذلك أو غير راغبة فيه. وهذه الفظائع التي "هزت ضمير الإنسانية بقوة" تهدد السلم والأمن والرفاه في العالم". وفي هذا الصدد، فإن المحكمة ليست جهازاً قضائياً وحسب بل إنها تضطلع أيضاً بدور كبير في النهوض بسيادة القانون والقانون الدولي عموماً عن طريق تعزيز السلام الدولي والنهوض بالعدالة.

(*) الممثل الدائم لسلوفاكيا لدى الأمم المتحدة.

ويعكس نظام روما الأساسي توافقاً دولياً مذهباً في الآراء بشأن ضرورة وجود جهاز عالمي دائم يعهد إليه الاختصاص على أخطر الجرائم التي تثير قلق المجتمع الدولي. واليوم، أضحت دول عديدة أطرافاً في هذا النظام لكن لا يزال عدد كبير من الدول متوجساً من الانضمام إليه لأسباب مختلفة. والبعثة الدائمة لسيلوفاكيا لدى الأمم المتحدة إذ تعمل كميّسّر لخطّة العمل الرامية إلى تحقيق عالمية نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وتنفيذه تنفيذاً كاملاً، فإنها تشدد على أهمية مواصلة تصديق نظام روما الأساسي وتنفيذه. فتيسير مواصلة تصديق هذا النظام الأساسي هو جزء مهم من تحويل المحكمة إلى مؤسسة عالمية قوية وحيوية.

ولقد مرت ثمانية أعوام منذ أن أخذت المحكمة على عاتقها مسؤولية الاضطلاع بدورها الهام جداً. والآن، فإن جميع المحاكم القائمة المخصصة والخاصة آخذة في إنهاء مهامها، وعليه، ستكون المحكمة المنظمة العالمية الوحيدة التي تكافح أخطر الجرائم التي تثير قلق المجتمع الدولي. ونحن الآن على بعد شهر من لحظة تاريخية من المزمع أن ينعقد فيها أول مؤتمر استعراضي للمحكمة في كمبالا بأوغندا. وسيتيح هذا المؤتمر فرصة فريدة للوقوف على إنجازات المحكمة في ظل نظام تقييم العدالة الجنائية الدولية، وكذلك لإعادة تأكيد التزام الدول بمكافحة أخطر الجرائم التي يعرفها الإنسان. وسيكون هذا المؤتمر مناسبة غير عادية قد تغتنمها الدول الأطراف لتعديل النظام الأساسي. ونحن نتطلع إلى أن يحقق هذا المؤتمر نتائج بناءة تعزز مهمة المحكمة الجنائية الدولية تعزيزاً كبيراً.

ضيفا الشرف المتحدثان

صاحب السعادة السيد بان كي - مون(*)

أشكر سلوفاكيا على مشاركتها الفعالة في أعمال المحكمة الجنائية الدولية وعلى الجهود التي تبذلها من خلال بعثتها الدائمة في نيويورك لضمان نجاح المؤتمر الاستعراضي الذي سينعقد الشهر المقبل في كمبالا.

والمحكمة الجنائية الدولية هي أهم جزء في نظام العدالة الجنائية الدولية الذي نعمل فيه. وأنا أولي أهمية كبرى لما تضطلع به من عمل وإلى قيادتنا المشتركة لها سعياً إلى ضمان عدم إفلات مرتكبي جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الإبادة الجماعية من العقاب.

ولكي يكمل هذا النظام بالنجاح، من الضروري أن ينال الدعم الكامل من المجتمع الدولي. وحقيقة، لن يجد المسؤولون عن ارتكاب أبشع الجرائم ضد القيم الأساسية للإنسان ملجأً آمناً ينعمون به، عندما تصدق كل الدول نظام روما الأساسي وتتخذ جميع التدابير الضرورية لتيسر إنفاذه على الصعيد الدولي.

وعليه، فإن تصديق نظام روما الأساسي على الصعيد العالمي يطرح أحد التحديات الرئيسية أمام المحكمة.

وأنا أتني في هذا الصدد على الدور الذي ما فتئت سلوفاكيا تضطلع به كميسرٍ لخطة العمل الرامية إلى تحقيق عالمية نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وتنفيذه تنفيذاً كاملاً.

وسأكرر في كمبالا مناشدة الجمعية العامة للأمم المتحدة لكل دولة بأن تضحى طرفاً في نظام روما الأساسي.

وأثني كذلك على حملة التوعية التي قام بها رئيس المحكمة، القاضي سونغ. فإن هذا الجهد يؤدي الآن أكله، إذ صدّقت بنغلاديش نظام روما الأساسي الشهر الماضي.

وسيتيح المؤتمر الاستعراضي الفرصة لتقييم إنجازات المحكمة وللتفكير في مستقبلها.

وأشجع كذلك الدول على قطع التزامات ملموسة لدعم المحكمة، من أجل تعزيز روح نظام روما الأساسي وغاياته. وسيوضح الرئيس سونغ هذه المسألة المهمة، وأنا أدعمه دعماً كاملاً في هذه المساعي.

ودعونا نتذكر أن هذا المؤتمر الاستعراضي معقود للدول، ومع ذلك فإن لجهات عديدة أخرى مصلحة في هذه العملية، ومنها المنظمات الدولية وغير الحكومية، ويجب الاستماع كذلك لآرائها.

(*) الأمين العام للأمم المتحدة.

وأنا من ناحيتي سأبذل كل ما في استطاعتي للمساعدة على الخروج بنتائج ملموسة من المؤتمر الاستعراضي. وترتبط الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لتعزيز السلم وتطوير حقوق الإنسان ارتباطاً وثيقاً بعمل المحكمة، ونحن في حاجة إلى أن تحقق المحكمة نجاحاً في عملها وذلك هو ما نسعى إليه. وشاركنا آخذة في الاتساع، من أجل تحقيق العدالة في المجتمعات الخارجة من نزاعات على سبيل المثال. وأنا عازم على المضي قدماً في سعيينا المشترك لمكافحة الإفلات من العقاب وتعزيز المساءلة.

وأشكر جميع المشاركين على دعمهم. وأتطلع إلى ملاقاتكم في كمبالا.

صاحب السعادة السيد ميروسلاف لايتشاك(*)

اسمحوا لي أن أستهل حديثي بالإعراب عن بالغ تقديرنا للأمين العام، السيد بان كي - مون، أن أتاح لنا الفرصة لعقد هذا الاجتماع في مقر الأمم المتحدة وأن شرفنا بحضوره. وأود كذلك أن أشكر رئيس المحكمة، السيد سانغ هيون سونغ أن صاحبنا إلى نيويورك في هذه المناسبة الخاصة. ويشرفني في الحقيقة أن أكون موجوداً هنا وسط مجموعة كبيرة من الأفراد الموقرين الملتزمين جميعاً بالقضية التي قادتنا إلى الاجتماع هنا وهي مكافحة الإفلات من العقاب.

وعلى مدى أكثر من نصف قرن مضى منذ انعقاد محاكمتي نورنبرغ وطوكيو فشلت الدول فشلاً زريعاً للأسف في تقديم المسؤولين عن ارتكاب أخطر الجرائم التي تثير قلق المجتمع الدولي برمته إلى العدالة. وبالتالي عندما أنشئت المحكمة الجنائية الدولية بدأ العالم في الوفاء بالوعد الذي قطعه بعد الحرب العالمية الثانية وهو "عدم العودة إليها". ولا تزال المحكمة الجنائية الدولية هي أول هيئة قضائية دولية دائمة وقائمة على معاهدة قادرة على تقديم مرتكبي تلك الجرائم إلى العدالة وعلى تقديم تعويضات إلى الضحايا عندما تكون الدول غير قادرة على القيام بذلك أو غير راغبة فيه. وتضطلع المحكمة بدور خاص في مواجهة جرائم الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، وبالتالي النهوض بالسلم والأمن الدوليين. وإنشاء هذه المحكمة هو بمثابة خطوة تجاه تحقيق العدالة الجنائية الدولية.

ولا يزال دعم تصديق النظام الأساسي أساس تحويل المحكمة إلى هيئة عالمية حقيقة. وأنا أذكر ذلك لأشدد على التزام سلوفاكيا الصارم بأعمال المحكمة في إطار دورها كميستّر لخطّة العمل الرامية إلى تحقيق عالمية نظام روما الأساسي وتنفيذه تنفيذاً كاملاً. وندوة اليوم هي جزء من سلسلة اجتماعات تنظمها البعثة الدائمة لسلوفاكيا لتحقيق ذلك الغرض. وأنا أود أن أربط هذه الأنشطة بالنهج الداعم الذي تتبعه سلوفاكيا تجاه المحكمة منذ إنشائها.

وغرض اجتماع اليوم هو مساعدة المجتمع الدولي في مساعيه الرامية إلى تعزيز الدعم المقدم إلى المحكمة، وذلك للتشديد على أهمية إنشائها وعملها وإتاحة الحيز لإجراء مناقشات مفتوحة بشأن مختلف جوانب العدالة الجنائية الدولية قبل انعقاد المؤتمر الاستعراضي المقبل. وتدخل هذه المبادرة تحت مظلة تحقيق عالمية نظام روما الأساسي وتنفيذه تنفيذاً كاملاً.

(*) وزير الشؤون الخارجية في سلوفاكيا.

وسلوفاكيا ملتزمة التزاماً صارماً بمكافحة الإفلات من العقاب على أخطر الجرائم الدولية وتقدم مرتكبي تلك الجرائم إلى العدالة من دون أية استثناءات. لذلك علينا أن نسعى جاهدين إلى تحقيق القبول العالمي لنظام روما الأساسي، مما يسمح لنا برأب أي صدع قد يفصل بين ما نشده، أي وضع حد للإفلات من العقاب، والواقع السياسي الراهن، وإلا قد تعتبر العدالة غير فعالة أو ظالمة في بعض الأحيان. ومع ذلك لا يمكننا أن نغفل إنجازات المحكمة إلى الآن. وبالإضافة إلى تقديم الدعم إلى الضحايا والسعي إلى تحقيق العدالة لهم فإن المحكمة ماضية في تعزيز احترام سيادة القانون عموماً والقانون الدولي على وجه الخصوص. وعلينا جميعاً أن نبذل الجهود لتعزيز السلام والعدالة الدوليين بما يتماشى مع ميثاق الأمم المتحدة.

ووفقاً لتحقيق عالمية النظام الأساسي، فإننا نرى أن التوزيع الإقليمي للدول الأطراف فيه البالغ عددها 111 بلداً لا يزال متفاوتاً ويشوبه نقص في التمثيل في أقاليم مختلفة. ولا يزال العديد من البلدان غير منضم بعد إلى نظام روما الأساسي.

وعلى النقيض، فإن ضمان تنفيذ النظام الأساسي تنفيذاً مناسباً فضلاً عن تصديقه على الصعيد الوطني، هو أمر أساسي. وينبغي للدول أن تدرج الجرائم في نظمها الجنائية الوطنية، وذلك تحديداً لكي يكون مبدأ التكامل فعالاً.

ومع ذلك، ثمة صعوبات سياسية وتقنية عديدة مطروحة في الواقع. وينبغي لنا بالتالي أن نواصل أنشطتنا الرامية إلى تحديد العوائق التي تعرقل انضمام العالم كله إلى النظام الأساسي وتعرقل تنفيذ هذا النظام تنفيذاً فعالاً على الصعيد الوطني، والرامية إلى تحديد السبل المناسبة لتخطي تلك العوائق. وخلاصة القول إن تحقيق عالمية نظام روما الأساسي وتنفيذه تنفيذاً كاملاً فضلاً عن التعاون مع المحكمة واحترام قراراتها لا تزال أموراً أساسية.

ويشكل المؤتمر الاستعراضي الأول الذي سيعقد في أوغندا بعد قرابة شهر من اليوم معلماً بارزاً للمحكمة، بسبب احتمال اعتماد التعديلات على نظام روما الأساسي، بل ولأسباب أخرى. وعموماً سيتيح هذا المؤتمر فرصة فريدة للدول للتفكير في إنجازات المحكمة ولإعادة تأكيد التزاماتها بمكافحة الإفلات من العقاب على أخطر الفظائع، ولتحقيق عالمية نظام روما الأساسي وتنفيذه تنفيذاً كاملاً دور لا غنى عنه في هذا الصدد. وسيعاد النظر فيهما في إطار تقييم العدالة الجنائية الدولية. وتعتبر سلوفاكيا المؤتمر الاستعراضي مناسبة لإبراز وحدتنا والتزامنا الملموس بنظام روما الأساسي وذلك مثلاً عن طريق قطع التعهدات.

وفي الختام، أسمحوا لي أن أعرب عما يحدونا من أمل في أن تساهم ندوة اليوم في توسيع نطاق الدعم الذي يقدمه المجتمع الدولي إلى المحكمة الجنائية الدولية ونظام روما الأساسي الذي تعمل به، بل وأن تسهم كذلك في التصدي إلى بعض أهم قضايا العدالة الجنائية الدولية عموماً.

وأنا واثق في أن يؤتي هذا الاجتماع ثماره على أفضل وجه بمشاركة هذه المجموعة الموقرة من أعضاء حلقات المناقشة وبمشاركة الحضور المفحم بالنشاط.

الخطابان

القاضي سانغ هيون سونغ^(*)

يسرني أن أكون هنا اليوم وأشكر بعثة سلوفاكيا على عقد هذه الندوة. كما أشكر السفير كوتيريتس على مقدمته الرائعة. وتسلط ملاحظات الأمين العام والوزير لايتشاك الضوء على أهمية هذا الاجتماع، شأنها في ذلك شأن مشاركة أعضاء حلقة النقاش الموقرين.

وهذه الندوة هي آخر تجمع دبلوماسي بارز يتناول العدالة الجنائية الدولية قبل افتتاح أعمال المؤتمر الاستعراضي لنظام روما الأساسي في كمبالا بأوغندا بعد شهر. ويتيح هذا المؤتمر فرصة هائلة لتقييم ما حققناه في تطوير العدالة الجنائية الدولية والتخطيط لمستقبلها. وإن كانت الدول مستعدة لأن تقطع تعهدات طموحة في كمبالا، فإن بإمكانها أن تدفع عجلة تحقيق مثل نظام روما الأساسي وأهدافه الذي اكتسب زخماً بناءً. ويمكن لهذه الندوة أن تساعد على حفز قطع الالتزامات الطموحة الضرورية لتوسيع نطاق العدالة الموثوقة ليشمل المزيد من ضحايا أبشع الجرائم.

وبالطبع يشمل أحد العناصر الأساسية التي يتناولها المؤتمر الاستعراضي التعديلات القانونية الأساسية الموضوعية المقترحة لتدخل على بنود النظام الأساسي، مثل جريمة العدوان. والحكمة لا تأخذ موقفاً بشأن تلك القضايا ولن تتدخل في المناقشات التي ستجري. وستقتصر ملاحظاتي هنا على عملية التقييم.

وسيتناول التقييم النظام الوارد في نظام روما الأساسي برمته. وتقع المحكمة نفسها في صميم هذا النظام، لذا يجدر استطلاع ما وصل إليه عملها إلى الآن بإيجاز.

فقد باشر المدعي العام خمسة تحقيقات، وهي كما تعلمون في جمهورية الكونغو الديمقراطية وشمال أوغندا وجمهورية أفريقيا الوسطى ودارفور بالسودان، والخامسة في مستهلها في كينيا. وقد أحالت الحكومات نفسها ثلاثاً من تلك الحالات إلى المحكمة، أما الحالة الرابعة فأحالتها مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، وقد حصل المدعي العام مؤخراً على الموافقة على عقد دائرة تمهيدية ليستهل بمبادرة منه التحقيقات في حالة كينيا.

وإجمالاً أصدرت دواترنا التمهيدية ١٣ أمراً بالقبض. ويقع أربعة محتجزين في الوقت الراهن في الحجز، ومثل مشبوه فيه طوعاً أمام المحكمة استجابة لأمر حضور صدر عنها في حقه. وبدأت المحاكمة الأولى - للسيد توماس لوبانغا ديبلو - في شهر كانون الثاني/يناير الماضي وهي على وشك الانتهاء في هذا العام. وبدأت محاكمة ثانية للسيد ماثيو نغوجولو تشوي والسيد جيرمان كاتانغا في شهر تشرين الثاني/نوفمبر الماضي.

وتتعلق المحاكمة الأخيرة ومحاكمة السيد لوبانغا بالحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية. ومن المزمع الآن استهلال محاكمة ثالثة في شهر تموز/يوليه. والسيد جون - بيير بيمبا هو أيضاً مواطن كونغولي، لكنه متهم بارتكاب جرائم في جمهورية أفريقيا الوسطى.

^(*) رئيس المحكمة الجنائية الدولية.

وتعكف المحكمة على النحو المتوخى لتحقيق أعلى مستويات العدالة في الحالات التي تنظر فيها في الوقت الراهن. لكن جزءاً واحداً فقط من نظام روما الأساسي الأوسع نطاقاً، وعلى القدر نفسه من الأهمية كعمل المحكمة، لا يزال قيد التطوير.

وستتناول عملية التقييم التي ستجرى في المؤتمر الاستعراضي أربعة جوانب مختلفة في هذا النظام، وهي: التعاون، والتكامل، وتأثير النظام الوارد في نظام روما الأساسي على الضحايا والمجتمعات المتأثرة، والسلام والعدالة. وفي حين تتولى الدول الإعداد لإجراء التقييم، يسرنى للغاية أنها كانت منفتحة أمام أفكار المحكمة وأن مسؤولي المحكمة سيشاركون بفعالية في المؤتمر الاستعراضي.

ويمكن للدول أن تقطع تعهدات ملموسة في كمبالا لمواصلة تطوير نظام العدالة الجنائية الدولية برمته. وأنا أرحب بالذاكرة الشفوية التي عممتها بعثتا هولندا وبيرو، منسقتا التعهدات الخاصة بالمؤتمر الاستعراضي، على الدول منذ أسبوعين.

وتناشد هذه المذكرة الدول، فرادى وفي مجموعات، بتقديم تعهدات بقطع التزامات معينة ووضع معايير مرجعية محددة بموعد أقصاه ١٤ أيار/مايو. وتسنع فرص كثيرة أمام الدول من أجل تلبية الحاجات الملحة في كل مجال من مجالات التقييم.

ولا يزال مجال التعاون يكتسي أهمية بالغة بالنسبة إلى سير المحكمة وفعاليتها القضائية. ولم تبخل الدول عموماً بالتعاون في هذا الصدد. وحددت المحكمة احتياجاتها مسطرة الضوء على أولويات إلقاء القبض على المشتبه فيهم واتفاقات إعادة توطين الشهود وإنفاذ الأحكام. وتتولى الدول الآن مسؤولية تقديم المساعدة على استطلاع التحديات التي تواجهها في التعاون وتقديم المساعدة، وتحديد الإجراءات التي يجب اتخاذها في هذا الصدد. ويمكن للدول قطع تعهدات ملموسة في كمبالا لزيادة دعم الجهود المبذولة لإلقاء القبض على المشتبه فيهم وإبرام اتفاقات مساعدة مع المحكمة، كما يمكنها أن تحدد أهدافاً لاعتماد التشريعات التنفيذية التي من شأنها أن تيسر التعاون مع المحكمة.

ويقع مبدأ التكامل في صميم نظام روما الأساسي. والمحكمة الجنائية الدولية هي محكمة الملاذ الأخير، وتتولى المحاكم الوطنية المسؤولية الأولية عن التحقيق في الجرائم والمقاضاة عليها بتزاهة بموجب النظام الأساسي.

وأولى الخطوات اللازمة لتحقيق التكامل هي إدراج الجرائم المذكورة آنفاً في القانون الوطني. وقد اعتمد ما يقل عن نصف الدول الأطراف تشريعاً تنفيذياً، لكن يبقى الكثير مما ينبغي القيام به.

ولقد شاهدت أحد الأمثلة على الاحتياجات أثناء رحلتي إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية في شهر كانون الأول/ديسمبر الماضي. وفي جملة الاجتماعات التي أجريتها في شرقي الكونغو، اجتمعت مع المدعي العام العسكري المحلي. ويتمتع المدعون العامون العسكريون، بموجب القانون الكونغولي الحالي، باختصاص على جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الإبادة الجماعية. ولقد دهشت عندما علمت أن المحكمة العسكرية في مدينة بونيا تطبق نظام روما الأساسي تطبيقاً مباشراً، وقد أكملت أربع حالات بالفعل.

لكن هذا المدعي العام العسكري أقر بصراحة بأنه يفتقر هو وفريقه إلى الخبرة اللازمة لضمان إجراء محاكمات مناسبة. فهم يفتقرون إلى النصوص الأساسية للقانون الجنائي الدولي والسوابق القضائية الصادرة عن المحكمة الجنائية الدولية.

وفي أعقاب ذلك الاجتماع أرسلت بعض النصوص القانونية إلى مكتب المدعي العام العسكري. ونظراً إلى حجم التحديات التي تواجهها جمهورية الكونغو الديمقراطية، كما يمكنكم أن تتخيلوا، فإن ذلك يمثل مساهمة متواضعة للغاية في الواقع. وأعرب مسؤولو الحكومة فضلاً عن جهات من خارجها عموماً عن رأيهم في أن نظام السجون يستلزم إصلاحاً. كما يعرب بعض المراقبين عن قلقه إزاء التدخل السياسي في النظام القضائي. وتشير جهات أخرى إلى أن الحكومة يلزمها أن تمنح المزيد من الحماية للشهود ومسؤولي المحكمة في حد ذاتهم.

وفضلاً عن ذلك فإن الوضع الأمني هش في المنطقة ولطالما عانى من نزاعات بين العديد من الدول والفصائل.

والمحكمة راغبة في أن تُبذل المزيد من الجهود لاستنهاض رغبة النظم المحلية في التحقيق في جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الإبادة الجماعية والمقاضة عليها بشكل نزيه، ولرفع كفاءتها في ذلك، غير أن المحكمة تضطلع بدور ضئيل جداً في هذا المجال. ويجب أن يكون للدول والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية دور بارز في هذا الصدد. وتتاح خيارات عديدة أمام الدول لقطع تعهدات في هذا الصدد في كمبالا.

ويمكن للدول أن تتعهد بمساعدة المحاكم الوطنية على بناء قدرتها. وتتراوح احتياجات العديد من البلدان ما بين الحاجة إلى الخبرة في مجال القانون الجنائي الدولي، وإدارة قاعات المحاكمة والحاجة إلى إصلاح النظام الجنائي. وعادة ما تقع تلك البنود في نطاق وضع برامج سيادة القانون الراهنة، لكن لا تتاح المعلومات ذات الصلة دائماً، وقد لا تتناول بعض البرامج قضايا العدالة الجنائية الدولية تناولاً كاملاً، وهناك عدد قليل من آليات التعاون في هذا المجال.

وسيتناول المحور الثالث من محاور التقييم تأثير نظام روما الأساسي على الضحايا والمجتمعات المتأثرة. وينبغي أن يكون الضحايا والمجتمعات المتأثرة والمجتمعات المعرضة لخطر ارتكاب جرائم في المستقبل أول المستفيدين من عمل المحكمة والنظام الوارد في نظام روما الأساسي برمته.

وأنا سعيد بما أحرزناه من تقدم. إذ يشارك الضحايا في إجراءات المحكمتين الجاريتين في المحكمة، وهم يقصّون روايتهم عليها. وتضطلع وحدة التواصل في المحكمة، التي تعمل عادة في أماكن نائية، بمهمة حاسمة في تعميق فهم الشعوب المتأثرة لتلك الإجراءات المعقدة، لكنها لا تحظى بالتقدير الكافي على ذلك. وفي الوقت ذاته، يقدم الصندوق الاستئماني للضحايا المساعدة إلى ضحايا جرائم معينة وإلى المجتمع برمته في شمالي أوغندا وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية.

ويحدوني الأمل في أن تجد أصوات الضحايا والمجتمعات المتأثرة من ينصت إليها في المؤتمر الاستعراضي، أثناء تقييم ما قد أنجز إلى الآن، وعندما لا تلبى احتياجاتهم. ويمكن للدول أن تتعهد بأن تقدم تبرعات جديدة إلى هذا الصندوق الاستئماني أو يمكنها أن تتعهد بدعم الجهود الجديدة المبذولة لكي تفهم المجتمعات المتأثرة ما تضطلع به المحكمة من عمل.

وأخيراً أتمنى أن تتمكن الدول، من خلال لجنة التقييم المعنية بالسلام والعدالة، من الالتزام بالمشاركة في التفكير في أفضل أشكال التكامل العملي بين السلام والعدالة.

ويمكن للدول كذلك أن تتعهد بالمساعدة على وصول نظام روما الأساسي إلى العالم بأسره، على الرغم من أن ذلك ليس جزءاً رسمياً من التقييم. وأود أن أقر بالمساهمة الكبيرة المقدمة في هذا الصدد من مضيفتنا، بعثة سلوفاكيا، التي أخذت تعمل جاهدة بوصفها منسقةً لتحقيق عالمية نظام روما الأساسي وتنفيذه تنفيذاً كاملاً. وقد ركزت جهودي في المقام الأول على إقليم آسيا والمحيط الهادئ. وسافرت مؤخراً إلى نيبال وبنغلاديش ولاوس. وعكف كل من الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي وفرادى الدول والمجتمع المدني مع المحكمة على توحيد الجهود في تلك البلدان. ومن خلال هذا النوع من التعاون وحده، نحن نوسع نطاق وعد نظام روما الأساسي بتحقيق العدالة. ويمكن للدول أن تقطع تعهدات طموحة في كمبالا بمواصلة الشراكات القائمة والاستفادة من علاقتها الخاصة مع الدول من غير الأطراف بغية توسيع نطاق النظام الأساسي.

وقد يتساءل البعض عما إذا أمكننا بالفعل توقع أن يحدث هذا المؤتمر اختلافاً. وقد يتساءل عن قيمة محاولة التحلي بالطموح. وينبغي أن نذكر بأن العديد طرح أسئلة مشاهمة سنة ١٩٩٨، عندما اجتمع ممثلون من ١٦٠ دولة في روما يطلب من الجمعية العامة. وقال المتوجسون إن المصالح الضيقة ستطغى على الاجتماع، وقالوا إن الدول لن تتمكن أبداً من الموافقة على إنشاء محكمة جنائية دولية دائمة.

ولكن عندما فرغ الدبلوماسيون من مفاوضاتهم، لم ينشئوا محكمة دائمة وحسب، بل إنهم رموا الأسس أيضاً لوضع نظام كامل وشامل للعدالة الجنائية الدولية.

ولم يكن ذلك سوى البداية، فيلزم القيام بالمزيد. ويمكن للمؤتمر الاستعراضي أن ينعش حركة اعتماد النظام الأساسي. لكن على الدول أن تقطع على نفسها الالتزام ذاته وأن تتحلى بالجرأة ذاتها التي تحلت بها في روما. وندوة اليوم تبعث على الأمل في أن يتمكن المجتمع الدولي مرة أخرى من استنهاض رغبته الجماعية في زيادة جهود مكافحة الإفلات من العقاب.

صاحب السعادة السيد كريستيان ويناويسر (*)

تتعقد هذه الندوة تحت عنوان "العالمية" واسع النطاق. وأنا أعتقد أن العالمية تحمل معنيين.

فمعناها الأول هو الانضمام إلى نظام روما الأساسي، وهو هدف أساسي ويجب أن يبقى كذلك. واليوم تعمل المحكمة بالفعل على نطاق واسع، ويتوقف عملها إلى حد كبير على رغبة مجلس الأمن، وكذلك يجب ألا يتوقف نطاق العدالة العالمية بالطبع على القرارات السياسية لهذا المجلس. وقد بلغ عدد الدول الأطراف الآن 111 دولة بعد أن صدقت بنغلاديش نظام روما الأساسي مؤخراً. وبذل الجهود لتقريب أسرة نظام روما الأساسي من العالمية هو التزام يقع على عاتق الجميع - وهو الأمر الذي ينعكس في تشكيل ندوة اليوم. والدول هي قوة مهمة تقود تحقيق العالمية، وبلاشتراك مع قرنائها، بما فيها المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، وبتقاسم خبراتها الخاصة في تصديق النظام الأساسي، يمكنها أن تضطلع بدور أساسي في مشروع العالمية. والمجتمع المدني هو أحد أقوى الجهات التي تقود تحقيق العالمية - ومخاطبته المتواصلة للجمهور والعمل التثقيفي الذي يضطلع به والمساعدة التقنية التي يقدمها والضغط الذي يمارسه على المستويات السياسية تميز عمل كل من التحالف وفرادى المنظمات غير الحكومية التي تركز تركيزاً خاصاً على العالمية، ومنها منظمة برلمانين من أجل العمل العالمي. وتضطلع المحكمة ذاتها بأنشطة لمخاطبة الدول. وقد زار الرئيس سونغ العديد من الأماكن، ولاسيما في آسيا، لمساعدة المزيد من البلدان على تصديق النظام الأساسي. وبالطبع أنا نفسي فخور لقبول دعوات من الحكومات التي تعقد العزم على النظر بجدية في نظام روما الأساس - ومنها السلفادور التي زرناها منذ أسبوعين. ومن أهم الأمور، مع ذلك، أن بإمكاننا الاعتماد على دعم الأمين العام في جهودنا المشتركة الرامية إلى تحقيق العالمية. وحضوره هنا اليوم هو خير توضيح لالتزامه الذي لا يعتبر بطبيعته مجرد التزام رمزي. وتتراوح أوجه التعبير عن هذا الالتزام ما بين بيانات عامة قاطعة عن العدالة الجنائية الدولية، وذكر المحكمة الجنائية الدولية وتصديق نظام روما الأساسي للمحكمة في المذكرات الشفوية للاجتماعات الثنائية. والمحكمة تدين بالكثير للأمين العام السيد بان كي - مون.

والبعد الثاني هو عالمية مكافحة الإفلات من العقاب. والاتفاق على مكافحة الإفلات من العقاب لا يتبين في حالات تصديق نظام روما الأساسي وحسب، بل إنه ينفذ أيضاً، وعلى القدر نفسه من الأهمية، عندما تفي الدول بالتزاماتها بالتحقيق في أخطر الجرائم والمقاضاة عليها دولياً. بموجب القانون الدولي في محاكمها الوطنية. وهذا هو المفهوم الأساسي لنظام روما الأساسي الذي نشأت بموجبه المحكمة الجنائية الدولية بوصفها محكمة الملاذ الأخير، ويجب أن يكون ذلك أساس تصدينا لتلك الجرائم. وقد أحرزت تطورات إيجابية ومهمة في هذا الصدد - ومن الضروري أن نشير إلى هذا الالتزام الواقع على عاتق المحاكم الوطنية في عملنا الدائم لمكافحة الإفلات من العقاب، وخاصة أيضاً أن نصرّ على امتثال الهيئات السياسية في الأمم المتحدة لذلك. ولا تدخل مكافحة الإفلات من العقاب في سلطة الدول الأطراف في نظام روما الأساسي، بل إنها مسؤولية مشتركة تقع على عاتق جميع الدول سواء أكانت أطرافاً في النظام الأساسي أم لا.

(*) رئيس جمعية الدول الأطراف والممثل الدائم لليختنشتاين لدى الأمم المتحدة.

ولذلك يحظى موضوعا التكامل والتعاون بدور بارز في مناقشاتنا في المؤتمر الاستعراضي في كمبالا. وأنا مؤمن بالتالي بأن هذا المؤتمر سيسهم إسهاماً كبيراً في المضي قدماً بعالمية العدالة الجنائية بأكثر من طريقة.

أعضاء حلقة النقاش

صاحب السعادة السيد سيغفريدو ريس (*)

يشرفني أن أشارك في هذه الحلقة بصفتي عضواً في البرلمان ومحدثاً بالنيابة عن الجمعية التشريعية في السلفادور.

ويسعدني أن أمثل منظمة برلمانيين من أجل العمل العالمي، وهي شبكة تضم ما يزيد على ١٣٠٠ مشرّع من شتى أرجاء العالم يمثلون جميع الأيديولوجيات السياسية، وتعزز الحشد السياسي لصالح تحقيق سيادة القانون على الصعيد الدولي، وكانت في طليعة جهات المجتمع المدني التي تبذل الجهود على الصعيد العالمي للدعوة إلى أن تتمتع المحكمة بالاستقلال والكفاءة.

والسلفادور لم تنضم بعد إلى نظام روما الأساسي، غير أن الفرصة متاحة أمام بلدي في الوقت الراهن لتمضي قدماً بقضية السلام والعدالة، وذلك بالانضمام إلى المحكمة. وبعد أن تعرض بلدنا إلى حرب أهلية مدمرة نجمت عنها الكثير من الجرائم الدامية وغيرها من انتهاكات لحقوق الإنسان، فقد وضعنا على طريق الديمقراطية. ونحن نؤمن من هذا المنظور بأن الانضمام إلى نظام روما الأساسي هو أداة غاية في الأهمية لضمان حماية حقوق الإنسان ومكافحة الإفلات من العقاب.

ونحن نؤمن بأن برلماننا يضطلع بدور حاسم في المضي قدماً في طريق الانضمام إلى النظام الأساسي. وعلى الرغم من أن دستورنا، شأنه شأن العديد من الدساتير الأخرى، يخوّل الرئيس حق توقيع المعاهدات الدولية، فإننا نؤمن بأن البرلمان يمكنه أن يؤدي دوراً في تهيئة بيئة سياسية مواتية لتمهيد الطريق لتصديق نظام روما الأساسي، لذلك نحن نعتمد على تسليط الضوء على أهمية النظام الأساسي وتعميم محتواه وتوضيح تداعياته المحددة على البلد. وناقش في الوقت الراهن مبادرة لتوجيه نداء برلماني إلى الحكومة التنفيذية لتشجيعها على أن ترسل إلى البرلمان، في أسرع وقت ممكن، مشروع قانون الانضمام إلى نظام روما الأساسي لتصديقه. وأنا مؤمن إيماناً شديداً في الوقت الراهن بأن أعضاء البرلمان سيكونون مستعدين، بعد إجراء الحوار السياسي اللازم، للتصويت لصالح انضمام السلفادور إلى المحكمة الجنائية الدولية لكي تصبح الدولة الطرف رقم ١١٢.

وفي الشهور الأخيرة قمنا مع المؤسسات الأكاديمية ومنظمات حقوق الإنسان بالنهوض بحوار واسع النطاق بشأن المحكمة، في مختلف قطاعات المجتمع في السلفادور. وقد عمدنا سويلاً إلى إذكاء الوعي بأهمية المحكمة بالنسبة إلى البلد وإلى العالم، كما اضطلعت وزارة الشؤون الخارجية بالجزء الخاص بما عن طريق عقد مؤتمرات دوليين لتحسين إعلام المجتمع في السلفادور بطبيعة المحكمة. ونحن ندين بالكثير في هذه المسألة إلى رئيس جمعية الدول الأطراف، السفير ويناويسر، وسائر الممثلين في المحكمة والمنظمات الدولية ذات الصلة، لتعاونهم في تقديم المزيد من المعلومات إلى الشعب في السلفادور عن مختلف القضايا الحاسمة المتعلقة بنظام روما الأساسي.

(*) نائب رئيس البرلمان في السلفادور.

وتثير جوانب من النظام الأساسي شيئاً من الخلط في جميع البلدان، دون استثناء بلدي منها. والآن يفهم الجميع في السلفادور بوضوح أن اختصاص المحكمة لا يطبق بشكل رجعي وأنه لن يسري إلا فيما يتعلق بالجرائم التي قد ترتكب بعد تصديقه. وفي الواقع يتماشى هذا المبدأ الأساسي في المحكمة مع جميع أهداف المصالحة الوطنية في السلفادور.

ومن ناحية أخرى، شددنا مراراً على الطبيعة التكاملية للمحكمة، التي ترد كمبدأ أساسي في نظام روما الأساسي.

وفي الواقع لا ينبغي اعتبار المحكمة كهيئة خارجة عن كل دولة، بل كامتداد للذراع القضائي في كل دولة طرف، يعمل بالنيابة عن المجتمع الدولي حينما تكون الدولة المعنية غير قادرة على ممارسة اختصاصها أو غير راغبة في ذلك، ويعمل فقط في سياق الجرائم المنصوص عليها في النظام الأساسي وهي جريمة الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب وجريمة العدوان عندما تُعرف تعريفاً مناسباً.

وقد اتفقنا في السلفادور مع رجال قانون موقرين على أن أنشطة المحكمة ستكون ملائمة إن كان نظام العدالة فيها غير قادر على السير بالشكل المناسب في الحالات التي ينص عليها نظام روما الأساسي، ناهيك عن أن التكامل ضروري قطعاً للحيلولة دون ارتكاب أخطر الجرائم، ولا ينبغي أن يثير الجدل، نظراً لأنه ناقوس يدق ليذكّر كل دولة بالتزامها بضمان ألا يفلت مرتكبي تلك الجرائم من العقاب. وتماشياً مع ذلك، فإن لنا، كما لغيرنا، مصلحة راسخة في ألا تكون أرضنا عرضة لاستغلال مرتكبي الجرائم من هذه الطبيعة أو من يخطط لارتكابها.

ولما كانت المحكمة الجنائية الدولية في الواقع امتداداً لسلطات اختصاصنا بوصفنا دولة صاحبة سيادة، وتضمن مقاضاة الأفراد على النحو المنصوص عليه في نظام روما الأساسي، فإننا نقر بعدم وجود تعارض بين أحكام دستورنا والنظام الأساسي نفسه.

وأنا أعتقد شخصياً أن ماضي السلفادور يلزمها بأن تضحى طرفاً في المحكمة. ومؤخراً وبعد مرور ١٨ عاماً على نهاية النزاع الأهلي المسلح، التمس الرئيس رسمياً العفو بالنيابة عن دولة السلفادور. وأقر بأن موظفي الدولة، بمن فيهم القوات المسلحة وقوات الأمن العام والمجموعات البرلمانية الأخرى، ارتكبوا انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان وأساءوا استغلال السلطة. ومن بين تلك الجرائم الخطيرة ذكر الرئيس الجرائم التالية: المذابح وأحكام الإعدام التعسفية والاختطاف القسري والتعذيب والاعتداءات الجنسية والاحتجاز التعسفي وغير ذلك من أعمال القمع. وقد ارتكبت كل تلك الانتهاكات ضد مدنيين غير مسلحين في أغلب الأحيان.

وعليه، وفي ضوء تاريخنا الحديث، فإن قرار الانضمام إلى نظام روما الأساسي يعني تقديم جبر معنوي كبير للأبرياء الذين وقعوا ضحايا للنزاع السلفادوري السالف، مما سيسهم في الحيلولة دون إعادة ارتكاب تلك الأعمال ضد الإنسانية.

وقرارنا بتصديق نظام روما الأساسي يصب بوضوح في مصلحة بلدنا وهو أيضاً عمل تضامني مع ضحايا الجرائم الدولية في الحالات التي تخضع في الوقت الراهن لاختصاص المحكمة، وهو تصويت لاكتساب الثقة في التدابير التي يتخذها المجتمع الدولي لتحقيق العدالة لشعوب جمهورية الكونغو الديمقراطية وأوغندا ورواندا ودارفور بالسودان وكينيا. وتبين تلك العمليات ما أحرز من تقدم كبير في المقاضاة على الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب وتضرب المثل على فعالية المحكمة.

وعندما يصدق النظام الأساسي فسيكون ذلك أيضاً عملاً تضامنياً مع ضحايا التراعات التي تخرج للأسف عن اختصاص المحكمة، كما هي الحالة في العراق وأفغانستان وفلسطين وغيرها من البلدان.

وسينعم العالم بمزيد من السلام والأمن والاستقرار إلى مدى اختيار جميع بلدان العالم لسيادة القانون لا لاستخدام القوة. وفي هذا الصدد أود أن أسلط الضوء على موقف منظمة برلمانيين من أجل العمل العالمي من مفهوم "جريمة العدوان"، وهو موضوع رئيسي سيناقشه المؤتمر الاستعراضي المقبل.

وفي الحقيقة هذه الجريمة هي إحدى الجرائم الأربع الواردة في المادة ٥ من النظام الأساسي بوصفها أخطر الجرائم التي تثير قلق المجتمع الدولي. وجريمة العدوان ليست أكثر أو أقل أهمية أو خطورة من الجرائم الثلاث الأخرى. والجرائم الأربع هي أعمال يرتكبها الأفراد وليست الهيئات المعنوية، وهي تهدد السلم والأمن الدوليين.

ومهمة المؤتمر الاستعراضي هي وضع اللمسات الأخيرة على العمل الذي أنجز في مؤتمر روما الذي أجل اتخاذ قرار بشأن تعريف جريمة العدوان وشروط ممارسة المحكمة لاختصاصها.

ووافق الفريق العامل المعني بجريمة العدوان الذي يرأسه السفير ويناويسر بجنكة بالغة على إدراج تعريف لهذه الجريمة في المادة ٨. وعلى الرغم من أن هذا التعريف قد يكون غير كامل، فإنه تعريف عملي يجب إدراجه في نظام روما الأساسي، في كمبالا. وعلى النقيض، فإن التشبث بالكمال القانوني يعني عرقلة الجهود الرامية إلى وضع حد لجرائم العدوان.

ويسود شيء من الاختلاف بشأن الشروط التي تفرضها على المحكمة لتمارس بها اختصاصها على هذه الجريمة. ومع ذلك يجب أن يحترم أي قرار يتخذ الاستقلال القضائي للمحكمة. وبالتالي، لا يجوز فرض أي قرار صادر عن حكومة أو عن مجلس الأمن على المحكمة التي يجب أن تكون قادرة على تحديد ما إذا ارتكب أي فرد جريمة عدوان.

وفضلاً عن ذلك، ترى منظمة برلمانيون من أجل العمل العالمي أن الفقرة ٢ من المادة ٥ في النظام الأساسي التي تنص على أن تعريف جريمة العدوان والاختصاص عليها يجب أن يكونا متسقين مع ميثاق الأمم المتحدة، أساسية بالنسبة إلى نظام روما الأساسي، وتولد الروابط الرئيسية بين المحكمة والأمم المتحدة.

وختاماً، تعتبر المادة ١٢ من نظام روما الأساسي محورية بالنسبة إلى مبادئ المحكمة وغاياته، وهي تمهد الطريق أمام الأثر الوقائي للنظام الأساسي، محفزة بذلك الدول على حماية أراضيها. وتعكس هذه المادة كذلك الوضع الراهن للقانون الدولي مانحة المحكمة الاختصاص على الأفراد من مواطني دولة طرف الذين يرتكبون جرائم دولية أو الأفراد الذي ارتكبوا جرائم على أراضي دولة طرف. وينبغي لاختصاص المحكمة على جريمة العدوان أن يخضع لتلك المبادئ. والقول بأن المحكمة قد تضطر إلى الحصول على موافقة الدولة صاحبة الإقليم والدولة التي يكون الشخص المتهم بالجريمة أحد رعاياها لكي تمارس اختصاصها، سيضع المحكمة في وضع تتفاوض فيه على سيادتها على حساب الإنسانية والقدرة على حماية عدد كبير من الضحايا المحتملين.

وتتطلع السلفادور إلى إدراج هذا المبدأ، وهو مبدأ الإنسانية، في مجتمع الدول صاحبة السيادة البالغ عددها ١١١ دولة التي قررت بالفعل العمل في صف التعاون الدولي، لا القوة، لحماية مواطنيها والإنسانية من أخطر الجرائم المذكورة آنفاً.

وأعيد تأكيد التزامي، الحضور الكرام، بأن تُكفل جهود جمهورية السلفادور لتصديق نظام روما الأساسي بالنجاح. ونحن نتطلع إلى المستقبل حاملين على عاتقنا المسؤولية، ويحدونا أمل كبير في أن نضمن للأجيال القادمة اليقين القانوني بأن تقوم محكمة بالمقاضاة على الجرائم النكراء التي كانت ولا تزال تؤرق الإنسانية والمعاقبة عليها بشكل مستقل وفعال. وأنا أرغب في أن تتكاتف جميع بلدان العالم في هذا المسعى الضروري جداً لتحقيق السلام والعدالة ووضع حد للإفلات من العقاب.

السيدة باتريسيا أوبراين (*)

ذَكَرَ الأمين العام من قبل بأن المؤتمر الاستعراضي الذي سيعقد في كمبالا سيكون علامة بارزة في تاريخ العدالة الجنائية الدولية. وفي هذه اللحظة التاريخية ستقف الأمم المتحدة مرة أخرى إلى جانب المحكمة، وستكون على أهبة الاستعداد لدعمها قدر استطاعتها. لذلك سيسافر الأمين العام إلى كمبالا في أيار/مايو ليفتح المؤتمر الاستعراضي بصفته منظمه. وفي الوقت ذاته، كلف العديد من كبار المسؤولين في المنظمة بالمشاركة بفاعلية في المناقشات المقبلة بصفتهم أعضاء في حلقات النقاش المنظمة كجزء من عملية التقييم. وتأمل الأمم المتحدة بذلك أن تقتسم خبرتها الثرية في مجال العدالة الجنائية الدولية مع سائر أصحاب المصالح وأن تساهم في جهودهم الرامية إلى تعزيز المحكمة. وسيشرفني أن أشارك في حلقة النقاش التي سنتناول مسألة التعاون.

واليوم أود أن أركز على مسألة دعم الأمم المتحدة للمحكمة.

والمحكمة هي منظمة دولية مستقلة. ومع ذلك فإنها تعتمد في الوفاء بمهمتها بكفاءة على التعاون مع الدول الأطراف في نظام روما الأساسي وغير الأطراف فيه على حد سواء، ومع المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية. وكما قيل من قبل فإن "المحكمة مستقلة عن سائر الجهات ولكنها ترتبط بها".

وكلنا يعلم أن المسؤولية الأولى عن التعاون مع المحكمة بما يلزمها لتفي بمهمتها تقع على عاتق الدول. وتعاني الأمم المتحدة إضافة إلى المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية الأخرى قيوداً على قدراتها وهي ليست سوى مصدر ثانوي للتعاون يمكن للمحكمة أن تعتمد عليه.

وكانت الأمم المتحدة، وخاصة مكنتي، من كبار الدعاة إلى إنشاء محكمة جنائية دولية دائمة، وقد اضطلعنا بدور بارز في إنشاء هذه المحكمة. ومنذ ذلك الحين، لم تفتأ منظماتنا تعرب عن الدعم للمحكمة وتقدمه إليها، وحثت جميع البلدان على أن تنضم إلى نظام روما الأساسي.

وإلى جانب الدعم الذي أعربت عنه الأمم المتحدة على الصعيد الدولي، فإنها طورت على مر السنين شراكة مع المحكمة تسمح لها بأن تقدم، لقاء مقابل، المساعدة القانونية والخدمات اللوجستية والإدارية التي تلزم المحكمة لكي تضطلع بعملها. وشكل اتفاق العلاقة بين الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية لسنة ٢٠٠٤ الإطار الذي يرمي الأسس لهذا التعاون، مع ضمان الاحترام الكامل لاستقلال المنظمين ومهمة كل واحدة منهما. ويقوم هذا الاتفاق على المبدأ الأساسي القائل بأن تتعاون الأمم المتحدة، فيما يعنيهها، مع المحكمة سواء في المجال الإداري أو اللوجستي أو القانوني حينما وأيضا كان ذلك ممكناً، مع أخذ مسؤوليات المنظمة وكفاءتها بموجب الميثاق بعين الاعتبار على النحو الواجب ورهنًا بقواعد المنظمة المعرفة في القانون الدولي المطبق. وينم ذلك عن أن التعاون يخضع كذلك إلى الممارسات الراسخة في الأمم المتحدة.

(*) وكيلة الأمين العام للأمم المتحدة للشؤون القانونية.

وأنشأت الأمم المتحدة، على أساس اتفاق العلاقة المذكور، علاقة عمل مع المحكمة أخذت تطور منذ إنشائها، وأعتقد أنها نمت بشكل أكبر على مر السنين. والآن يمكن للأمم المتحدة أن تتناول أغلب الطلبات التي تتلقاها من المحكمة للحصول على التعاون والمساعدة على أنها إجراء عادي. ولم يتثن ذلك إلا بفضل التفاني والثقة التي أبدتها كلا الطرفين في العمل سوياً للتغلب على العديد من التحديات التي يواجهها على الدوام.

وخير مثال على نجاح هذه العلاقة هو إصدار مذكرة التفاهم بين المحكمة وبعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، التي تحدد إجراءات وشروط تقديم الخدمات مثل النقل الجوي والبري، والنفاز إلى مرافق تكنولوجيا المعلومات والمساعدة الهندسية والمعمارية وصيانة المركبات وتوفير مساكن للمبشرين وحتى تقديم الدعم العسكري. وقد ساهمت مذكرة التفاهم المذكورة وبعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية مساهمة كبيرة منذ سنة ٢٠٠٥ في عمل المحكمة في المقاطعات الشرقية في جمهورية الكونغو الديمقراطية. ومن الأمثلة على هذا النجاح هو أن أول شاهد على الإطلاق يمثل أمام المحكمة كان مستشاراً لشؤون حماية الأطفال في بعثة الأمم المتحدة المذكورة.

وسوف تفهمون أنني لن أستطيع أن أناقش تفاصيل الحالات المعينة التي قدمت فيها الأمم المتحدة الدعم أو المساعدة القانونية إلى المحكمة لعدة أسباب - هي سلامة موظفي الأمم المتحدة وأمنهم وسلامة الأشخاص التي تتولى الأمم المتحدة حمايتهم وأمنهم وضرورة تلافي إلحاق أي ضرر بتسيير عملياتنا. وعليه، فإنني أتطلع إلى اغتنام أية فرصة تتاح لتقاسم الخبرات التي اكتسبتها الأمم المتحدة، وخاصة مكثبي، على مدى سنين من التفاعل مع المحكمة ومع المحاكم المختصة والمختلطة.

السيد ويليام بيس (*)

يشرفني أن أمثل التحالف من أجل المحكمة الجنائية الدولية وشركائنا من المنظمات غير الحكومية البالغ عددها ٢٥٠٠ منظمة في ١٥٠ بلداً.

ويجدر التذكير بأن اعتماد نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية هو أحد أعظم الإنجازات التي أحرزت في القانون الدولي على الإطلاق، ونحن نعمل جاهدين على ضمان تحقيق الآمال العظيمة المعلقة في هذه العملية التاريخية وفي المؤسسة الدولية الجديدة. وما كان لنظام روما الأساسي أن يوضع دون الالتزام ببذل الجهود من جانب الدول التي وافقت على تضمينه أحكاماً غير عادية، بما فيها في جملة أحكام مبدأ التكامل واستبعاد إبداء أية تحفظات عليه وعدم الاعتراف بالصفة الرسمية وحقوق الضحايا والجرائم الجنسية واستقلال المدعي العام والقدرة على مباشرة التحقيقات تلقائياً والتجريم على ارتكاب جرائم الحرب عندما ترتكب أثناء نزاع مسلح غير دولي.

والمؤتمر الاستعراضي هو أبرز اجتماع رفيع المستوى يعقد فيما يتعلق بالمحكمة الجنائية الدولية منذ مؤتمر روما لسنة ١٩٩٨. ويشارك أعضاء التحالف مشاركة كبيرة في القضايا قيد نظر المؤتمر وسيكون لهم من دون شك أثر مهم في وقائع المؤتمر الذي ينعقد في وقت مهم من أوقات تطور العدالة الدولية، وبعد مرور ثمانية أعوام على نفاذ النظام الأساسي. وقد شهدنا خلال تلك الفترة تحديات كبيرة تعرض لها نظام السلم والأمن ولازلنا نشهدها. وینعقد المؤتمر كذلك في وقت توشك فيه جميع المحاكم المختصة على إنهاء مهامها، ويسود قلق كبير إزاء كيفية حماية تركاتها وكيفية الوفاء بما يتبقى من مهامها.

وینعقد المؤتمر الاستعراضي كذلك في وقت دخلت فيه أقوى حكومة في العالم بعد سنوات من المعارضة القانونية والسياسية والتشريعية والدبلوماسية للمحكمة، في فترة لإعادة التقييم والعودة إلى المشاركة البناءة التي نأملها. وسوف ترسل إدارة الولايات المتحدة الحالية في هذا السياق وفداً رفيع المستوى إلى كمبالا. وتجدر الإشارة خاصة إلى أن الفضل يعود جزئياً إلى التعديلات التي يقترحها المؤتمر الاستعراضي في أن جميع القوى الكبرى التي لا تزال خارج منظومة نظام روما الأساسي (الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي والصين والهند وغيرها) ترى المؤتمر الاستعراضي والسنتين التاليتين له كفترة لإعادة التقييم.

وفي نهاية المطاف، ينعقد المؤتمر الاستعراضي في وقت صدقت فيه ١١١ دولة نظام روما الأساسي أو انضمت إليه. وغالبية تلك الدول هي ديمقراطيات صغيرة ومتوسطة القوة وديمقراطيات ناشئة أبرزت استقلالاً غير عادي عن القوى الأكبر أثناء عملية نظام روما الأساسي.

وبالتالي، يمكننا القول بأن المؤتمر الاستعراضي ينعقد في وقت مهم بالنسبة إلى الشؤون الجغرافية السياسية، وهو وقت جيد لتذكير الحكومات الحاضرة هنا اليوم بأحد المبادئ التنظيمية الأولية لمؤتمر روما الذي عقد منذ ١٢ عاماً - عندما وافقت حوالي ٧٠ حكومة متشابهة التفكير على اتباع نهج مهم - لاعتماد معاهدة وإنشاء محكمة

(*) منظم الاجتماعات لدى منظمة التحالف من أجل المحكمة الجنائية الدولية غير الحكومية.

"تكون جديرة بالاحترام" ويمكنها أن تضطلع بعملها باستقلال وبفعالية، عوضاً عن اختيار عملية الاعتماد التقليدية لمعاهدة ضعيفة تقبل بها جميع الحكومات لكنها نادراً ما تكون قادرة على العمل حقاً.

والآن وقد قدمت تلك التعليقات الافتتاحية، اسمحوا لي أن أتناول قضايا معينة تنظر فيها هذه الندوة، وهي القضايا التالية:

إن أحد المواضيع الرئيسية المعروضة للمناقشة في كمبرلا هي، كما تعلمون، إدراج جريمة العدوان في اختصاص المحكمة وتحديد أركان الجرائم وشروط ممارسة المحكمة لاختصاصها على الجريمة المذكورة. غير أن المفاوضات التي دارت بشأن جريمة العدوان تناولت قضايا أساسية تتعلق بالميثاق والدستور. وعلى الرغم من أن التحالف من أجل المحكمة الجنائية الدولية لم يتخذ موقفاً من اعتماد أحكام معينة بشأن جريمة العدوان - نظراً لأن أعضائه اتخذوا مواقف مختلفة من المناقشات المعقدة التي دارت بشأن هذه الجريمة - فإنه يؤمن إيماناً راسخاً بأنه ينبغي للدول الأعضاء أن تتبع، أثناء المؤتمر الاستعراضي، نهجاً للنظر في المقترحات المقدمة بشأن جريمة العدوان بحسب استحقاقاتها وبطريقة بناءة وتعاونية. وعلاوة على ذلك يؤمن التحالف بأنه إن تم التوصل إلى توافق في الآراء بشأن تعريف جريمة العدوان وعناصر الجريمة وشروط ممارسة المحكمة لاختصاصها على جريمة العدوان، فينبغي اعتمادها في ضوء مجموعة من المبادئ الأساسية التي تتضمن مراعاة استقلال المحكمة مراعاة تامة؛ واحترام سلامة نظام روما الأساسي؛ والحفاظ على سلامة المحكمة؛ وضمان تحقيق أعلى المعايير الدولية للمحاكمات العادلة والأصول الإجرائية؛ واحترام الدور التكاملي الذي تضطلع به المحكمة.

وسيكون أحد أهم عناصر المناقشات التي ستدور في كمبرلا هو عملية التقييم وكل موضوع من المواضيع الأربعة المحددة وهي: التكامل والتعاون والسلام والعدالة وتأثير النظام الوارد في نظام روما الأساسي على الضحايا والمجتمعات المتأثرة. وينبغي تناول عملية التقييم كجزء لا يتجزأ من نظام روما الأساسي، لأنه سيسمح بإجراء نقاش مستفيض عن التحديات التي واجهها هذا النظام والنجاحات التي حققتها.

والتكامل هو بالطبع أساس الجهود التي يبذلها التحالف، وقد عكفنا على مدى الأعوام الاثني عشر الماضية مع الحكومات والمنظمات غير الحكومية والبرلمانيين ولجنة الصليب الأحمر الدولية وغيرها من الجهات الفاعلة للترويج لتصديق نظام روما الأساسي بل وأيضاً لاعتماد تشريع محكم للمحكمة (يتناول تنفيذ ما ورد بشأن الجرائم في نظام روما الأساسي وما ورد من أحكام عن التعاون مع المحكمة). ولا يتخذ التحالف موقفاً من محتوى هذا التشريع بمفرده بل إنه يدعو الدول إلى أن تقطع التزاماً بسن هذا التشريع. ونحن نقدم المعلومات إلى الحكومات عن النهج التي تتبعها سائر الدول، كما أننا نصل بينها وبين خبراء المجتمع المدني الذين يمكنهم أن يقدموا تعليقات وتحليلات إلى الحكومات.

وفيما يتعلق بتصديق نظام روما الأساسي وتنفيذه، فقد رحبنا باعتماد خطة العمل لتعزيز عالمية نظام روما الأساسي الصادرة في سنة ٢٠٠٦، وقد عكفنا جاهدين في هذا الصدد مع الميسرين السابقين (المكسيك والبرازيل وسلوفينيا) ونعكف الآن مع سلوفاكيا، للمضي قدماً في تحقيق أهداف هذه الخطة. ولقد أصدرنا مؤخراً خطة العمل الخاصة بنا التي تستهدف أعضاءنا في العالم التي توضح استراتيجياتنا وأنشطتنا التي نأمل أن يضطلع بها أعضاءنا

وشركاؤنا. وسيكون الهدف من هذه الأنشطة هو زيادة الالتزام بنظام روما الأساسي والمحكمة الجنائية الدولية وضمان تحقيق إنجازات ملموسة وطويلة الأجل في المؤتمر الاستعراضي.

وأثناء التحضير للمؤتمر الاستعراضي، نحن نواصل مناقشة الدول بالإعراب عن دعمها للمحكمة واتخاذ خطوات ملموسة لتصديق نظام روما الأساسي واتفق امتيازات المحكمة وحصاناتها وتنفيذها، وقد شجعنا الدول على إرسال وفود رفيعة المستوى إلى المؤتمر الاستعراضي وتصديق نظام روما الأساسي. بموعد أقصاه ١ نيسان/أبريل لكي تصبح دولاً أطرافاً عاملة تماماً عن طريق الحصول على حق التصويت في ١ حزيران/يونيو في المؤتمر الاستعراضي. وصدقت بنغلاديش بعد ذلك النظام الأساسي في ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٠ مما يضمن أن تجتمع ١١١ دولة طرفاً في المؤتمر الاستعراضي.

ونحن نشجع كذلك الدول الأطراف وغير الأطراف على حد سواء على زيادة التقدم المحرز في تنفيذ التشريع الوارد في اتفاق امتيازات المحكمة وحصاناتها. ومنذ كانون الأول/ديسمبر، ست بوركيناسو والفلبين تشريعات تنفيذية، وصدقت جورجيا الاتفاق المذكور وقدمت البرازيل أوراق تصديق هذا الاتفاق إلى البرلمان. ولا تزال دول أخرى، منها أوغندا، تحرز تقدماً في هذه المجالات المهمة. ويمكن أن يكون لعملية تنفيذ النظام الأساسي أثر إيجابي في النظم القانونية الوطنية، لأنها تتيح فرصة لتنشيط تحديث القوانين الجنائية وقوانين الإجراءات الجنائية في بلدان العالم، مما يؤدي إلى سن قوانين وطنية أفضل وتتضمن معايير أعلى للعدالة واختصاصاً أكمل على الجرائم الخطيرة. وفور ما تدخل تلك القوانين حيز النفاذ، يمكن بالتالي تطبيقها على طائفة من الحالات الوطنية - بما فيها الحالات التي تخرج عن ولاية المحكمة. ويكون بذلك للعمل المنجز لتنفيذ النظام الأساسي أثر أكبر وأهداف تتخطى المحكمة الجنائية الدولية.

وحتى الآن اعتمدت حوالي ٦٠ دولة تشريعاً تنفيذياً جزئياً أو كاملاً بشأن التعاون والتكامل مع المحكمة، وقدمت ٣٥ دولة أخرى مشاريع تشريعات معممة، وستعد دول أخرى على الأرجح مشاريع تشريعات في المستقبل القريب. وتطرح تلك العمليات بالطبع العديد من التحديات. ويبرز استعراض مقارن اعتمد للقوانين التنفيذية المختلفة الخاصة بالمحكمة أن تلك القوانين لا تتساوى في الجودة. وفي بعض الحالات لا تدرج جميع الجرائم الفرعية الواردة في نظام روما الأساسي في التشريعات المحلية (أي أن بعض القوانين تتضمن بعض جرائم الحرب لكنها لا تتضمن الجرائم المنصوص عليها في المادة ٨ من النظام الأساس، وأنها لا تتضمن الجرائم الجنسية وغيرها من الجرائم). وتعاقب قوانين أخرى على الجرائم بشكل مناسب لكنها تستبعد تنفيذ مبادئ القانون الجنائي الدولي على النحو المبين في نظام روما الأساسي. غير أن لحة عالمية عامة تبين أن ثمة توجه بطيء لكن مطرد نحو تعزيز النظم القانونية الوطنية عن طريق التقدم الذي يحدده النظام الأساسي.

وقد عكف التحالف عن كذب مع المنظمات الإقليمية وسائر أصحاب المصالح للترويج لاعتماد تشريع نموذجي يمكن أن يكون أداة أساسية لتحسين تجهيز الدول التي لا تملك القدرات أو الموارد للتركيز على تنفيذ النظام الأساسي في الوقت الراهن. فعمل التحالف مثلاً مع منظمة الدول الأمريكية لاعتماد سلسلة من المبادئ التوجيهية عن التعاون مع المحكمة وزعت على جميع الدول الأعضاء في هذه المنظمة.

وسينصب تركيز عملية التقييم كذلك على التعاون مع المحكمة. بما يؤكد أن إجراءات التعاون الفعال حاسمة لنجاح المحكمة. وتتضمن تلك الإجراءات إبرام اتفاقات إطارية مع المحكمة عن إنفاذ الأحكام و/أو اتخاذ تدابير لحماية الشهود والضحايا و/أو الإفراج بصفة مؤقتة عن المتهمين؛ وتعيين منسقين وطنيين للمحكمة؛ واعتماد سياسات وطنية ترمي إلى إدراج الدعم المقدم إلى المحكمة؛ ومواصلة التعاون مع المحكمة بالمساهمة في عمليات القبض وتنفيذ أوامر القبض؛ والنهوض بإبرام اتفاقات العلاقة أو مذكرات التفاهم بين المنظمات الدولية والإقليمية والمحكمة؛ بالإضافة إلى أمور أخرى.

ويتطلع التحالف إلى إجراء حوار مثمر بشأن السلام والعدالة. وتنشأ تلك التطلعات عن إيماننا الراسخ بعدم إمكانية وجود سلام دائم من دون عدالة. وعليه يجب تسليط الضوء على الدور الذي تضطلع به المحكمة في ضمان سلام دائم بل وأيضاً تقييمه تقييماً بناءً، مع مراعاة التحديات والمسائل المطروحة بشأن الدور الذي تضطلع به في المساعي الجارية لبناء السلام، وبشأن قدرتها على المساهمة في إرساء السلام من خلال أنشطتها الرادعة. وخير دليل على ذلك هو أن المحكمة، أو النظام الوارد في نظام روما الأساسي على وجه التحديد، قد أضحت طرفاً فاعلاً رئيسياً في إرساء السلام في العالم وحل النزاعات في أول عقد من إنشائها.

والجانب الرابع في مسألة التقييم هو أيضاً مسألة في صميم مهمة التحالف والدور الذي تؤديه المحكمة نفسها، وهو تأثير النظام الوارد في نظام روما الأساسي على الضحايا والمجتمعات المتأثرة. وستتيح عملية التقييم فرصة حاسمة أمام الضحايا لكي يبرزوا ما يشغلهم من قلق وما اكتسبوه من خبرات ميدانية من العكوف على حالات وقضايا متعلقة بهذا الجانب، الأمر الذي من شأنه أن يقرب نظام روما الأساسي من الضحايا ومن يعكفون مباشرة على تلك المسائل، وأن يسمح لهم بالمشاركة والمقارنة بين الأفكار والمنظورات، وإبراز أصواتهم في كمبالا قبل أي شيء.

ويود التحالف، في النهاية، أن يشدد على أن أحد الطرق الملموسة لضمان أن تقطع الدول الحاضرة في كمبالا التزامات ملموسة بشأن المحكمة الجنائية الدولية هو حثها على قطع التعهدات التي تتيح الفرصة لها لكي تعيد تأكيد التزامها بالمحكمة عن طريق الوعد بتصديق نظام روما الأساسي واتفاق امتيازات المحكمة وحصانيتها و/أو تنفيذها، والعمل مع سائر الدول التي تحتاج إلى المساعدة التقنية، والترويج للقبول بالمحكمة في العالم، ومواصلة الدفاع عن سلامة النظام الأساسي وروحه، ومنح المحكمة الدعم السياسي والدبلوماسي الكاملين.

وختاماً لملاحظاتي، لا يمكنني أن أشدد بما يكفي على أن من أشكال التقدير للجمعية والمؤتمر الاستعراضي والمحكمة، مشاركة منات المنظمات غير الحكومية من أوغندا وأفريقيا والعالم بأسره في المؤتمر الاستعراضي في كمبالا. ويحدونا الأمل في أن تسمح تلك المفاوضات للبلدان والمجتمع المدني بالعودة للالتزام بهذه الشراكة العالمية التاريخية لتحقيق السلام والعدالة الدولية.

البيانات

صاحب السعادة السيد إدواردو غالفيز (*)

أخذت الجهود تُبذل طويلاً على الساحة الدولية لإنشاء محفل يتمتع باختصاص دولي. ولم توضع الشروط الموضوعية لإحراز تقدم كبير في إنشاء محكمة جنائية دولية دائمة حتى نهاية الحرب الباردة، ولاسيما عندما اضطلعت الأمم المتحدة بدور جديد، من خلال مجلس الأمن، في حفظ السلم والأمن الدوليين.

وكان إنشاء المحكمتين الجنائيتين الدوليتين ليوغوسلافيا السابقة ورواندا بقرار من مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة حدثاً مهماً. وكلنا يعلم أن هاتين المحكمتين كانتا أساساً محكمتين انتقائيتين ومؤقتتين وكانتا تتمتعان باختصاص محدود في الأقاليم التي تعملان فيها وبنطاق صغير لاستحداث سوابق قضائية جنائية دولية تنطبق حقاً على الصعيد العالمي.

وكان اعتماد نظام روما الأساسي نقطة تحول يمكن القول إن المجتمع الدولي رمى فيها الأسس الرئيسية لتحقيق عدالة دولية شاملة ودائمة تكون مصممة لجملة أمور منها وضع حد للإفلات من العقاب على أخطر الجرائم الدولية وتعزيز حفظ السلم والأمن الدوليين. ونظام روما الأساسي هو فضلاً عن ذلك أداة مهمة لتعزيز احترام القانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان.

وترى شيلي أن الدول إذ قررت طوعاً للمرة الأولى أن تنشئ محكمة دولية مثل المحكمة الجنائية الدولية بسماقتها لتقدم المسؤولين عن أخطر الجرائم الدولية إلى العدالة، فإن ذلك يعد تطوراً كبيراً في القانون الدولي وخطوة مهمة تجاه تحقيق العدالة الدولية، وهو ما يتماشى كذلك مع هدف يسعى المجتمع الدولي إلى تحقيقه على نطاق واسع.

وينبغي تسليط الضوء على جانب مهم من جوانب النظام الوارد في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وهو الدور الواقع على عاتق الدول المسؤولة في المقام الأول عن العقاب على الجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة، لكي يكون لدى المحكمة اختصاصاً تكميلياً للاختصاص الأولي الذي تمارسه الدول.

ومنذ أن أنشئت المحكمة فقد أثبتت كفاءتها ونحن نأمل في أن تكون رادعاً مهماً عن ارتكاب الجرائم في بعض الحالات.

وتعتقد شيلي، فضلاً عن ذلك، أن تصديق نظام روما الأساسي على الصعيد العالمي هو وحده الذي سيسمح للمحكمة بأن تكون أداة مفيدة وفعالة لمكافحة الإفلات من العقاب. ولذلك، أصبحت شيلي طرفاً في النظام الأساسي. وكما قلنا، فإن هذا الصك هو ثمرة رغبة المجتمع الدولي بأسره وفكره، ويظهر ذلك في اعتماد الغالبية الكبرى لهذا النص. وقد انعكس ذلك أيضاً في بلوغ العدد اللازم من حالات تصديق النظام الأساسي بسرعة لكي يدخل حيز النفاذ. ولم يحقق العديد من المعاهدات متعددة الأطراف نتائج مشابهة في فترة زمنية وجيزة نسبياً.

(*) الممثل الدائم لشيلي لدى الأمم المتحدة.

ويمكن القول بأن العالم أخذ في قبول نظام روما الأساسي تدريجياً، ويتبين ذلك في أن الدول التي أصبحت أطرافاً فيه تمثل جميع أقاليم العالم وأن بعض الأقاليم – أوروبا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية، وغيرها من الأقاليم – تسجل عدداً كبيراً من حالات الانضمام إلى النظام الأساسي، وما يبرهن على ذلك بما لا يدع مجالاً للشك هو بلوغ عدد الدول الأطراف في النظام الأساسي ١١١ دولة.

ويحدونا الأمل في أن تواصل جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي اتباع نهج مصمم لبلوغ أكبر عدد ممكن من حالات تصديق النظام الأساسي والانضمام إليه. وبذلك يمكن تحقيق هدف العدالة الشاملة. وكلما زاد عدد دول المجتمع الدولي المنضمة إلى النظام الأساسي كأطراف فيه، زاد الإقرار بالعمل الذي تضطلع به المحكمة. وتوضح هذه الندوة الجهود التي ينبغي لجميع الدول الأطراف أن تضطلع بها. ويمكن للمجتمع المدني أن يساهم بدرايته العلمية في هذا الصدد.

وختاماً، أود أن أهنئ سلوفاكيا على تنظيم هذه الندوة الرائعة وعلى العمل الدؤوب الذي أنجزته لتحقيق قبول النظام الأساسي عالمياً.

صاحب السعادة السيد نوريهيرو أو كودا(*)

اسمحوا لي أولاً أن أعرب عن امتناني لوزير خارجية سلوفاكيا السيد ميروسلاف لايتشاك وسفيرها السيد ميلوش كوتيريتس على عقد هذه الندوة. وبالنيابة عن أحد البلدان المشاركة في تمويل هذا الاجتماع، فيني أود أن أشكر المتحدثين الموقرين على مساهماتهم التي أنصت إليها باهتمام بالغ.

وأود أن أضيف بعض الكلمات عن بعض القضايا التي نناقشها اليوم. واليابان ترى أن المحكمة تواجه في الوقت الراهن ثلاثة تحديات رئيسية، وهي التكامل والاستدامة والعالمية.

وكما ورد في نظام روما الأساسي بوضوح، يقوم عمل المحكمة على مبدأ التكامل، وذلك ما شددنا عليه من قبل. وتضطلع المحاكم الوطنية بالدور الأولي في المقاضاة على الجرائم المذكورة والمعاقبة عليها. والمحكمة الجنائية الدولية هي محكمة الملاذ الأخير. وهذا المبدأ لا يُفهم دائماً فهماً صحيحاً، وفي بعض الأحيان يُفهم منه عن خطأ أن المحكمة تتدخل في مسائل تخضع للاختصاصات الوطنية. وقد وضع هيكل المحكمة بعناية لتكامل الاختصاص الجنائي الوطني، ويجدر، في اعتقادي، تسليط الضوء على مبدأ التكامل الأساسي المذكور.

وثانياً، من الضروري تطوير المحكمة باطراد وبعناية في حدود مواردها المحدودة. وبالتالي، من الضروري دائماً ألا يغيب عن أذهاننا استدامة المحكمة استدامة منتظمة. وأعتقد، من هذا المنطلق، أن إجراءات المحكمة ينبغي أن تكون أكثر فعالية وفعلية وأن تكون أكثر قابلية للمساءلة وألا يتقل عائقها بالأعباء.

وثالثاً، فإن تحقيق العالمية للمحكمة أمر مهم، كما شدد على ذلك الأمين العام السيد بان كي - مون ووزير الخارجية السيد لايتشاك وغيرهما من الشخصيات. وتشعر اليابان على وجه الخصوص بأنها ملتزمة بالمساعدة على زيادة عدد الدول الأطراف في إقليم آسيا، علماً بأن ١٥ دولة طرفاً فقط من أصل ١١١ دولة هي من آسيا. ونظراً لمستوى التمثيل الجغرافي الآسيوي الراهن، فلا يمكن لسوء الحظ إبراز آراء هذا الإقليم في مجال العدالة الجنائية الدولية من خلال المحكمة. ولا بد للمحكمة أن تصبح مؤسسة أكثر عالمية.

واليابان إذ تدرك تماماً دورها في هذا الإقليم، فقد بذلت الجهود في هذا الصدد من خلال اتصالاتها الثنائية ومن خلال المحافل الإقليمية. واشتركت حكومة اليابان مؤخراً مع حكومة ماليزيا والمنظمة القانونية الاستشارية الآسيوية - الأفريقية في تمويل عقد اجتماع مائدة مستديرة في ماليزيا للخبراء القانونيين عن المؤتمر الاستعراضي القادم لنظام روما الأساسي. وقد أوضحنا بفعالية أهمية الانضمام إلى نظام روما الأساسي، متقاسمين تجربتنا وخبرتنا في عملية تصديق هذا النظام.

(*) نائب الممثل الدائم لليابان لدى الأمم المتحدة.

وختاماً لكلمتي، أود أن أكرر مناقشة مَنْ سبقني بالحديث لجميع الدول بضمنان أرفع مستويات المشاركة في كمبالا. ويتيح المؤتمر الاستعراضي، بالإضافة إلى جدول أعماله الرسمي، فرصة جيدة لتبادل وجهات النظر في قضايا المحكمة والعدالة الجنائية الدولية المهمة.

صاحب السعادة السيد جيم مكلاي (*)

أشكر السفير السيد كوتيريتس وأشكر سلوفاكيا على المبادرة بتنظيم هذه الندوة. كما أشكر ضيوف الشرف على خطاباتهم. ونيوزيلندا هي داعم قوي للمحكمة الجنائية الدولية ولنظام روما الأساسي؛ ونحن نرحب بهذا النوع من الحوارات في نيويورك لتعميق الفهم بالمحكمة والتحديات المطروحة أمام العدالة الجنائية الدولية. ويكتسي ذلك الأمر أهمية خاصة نظراً لأننا نحضر لانعقاد المؤتمر الاستعراضي في كمبالا الشهر المقبل.

وقد طلب أحدهم مني أن أقدم عرضاً موجزاً لأحدث التطورات بشأن المحكمة في إقليم جنوب المحيط الهادئ. وكما تعلمون لم تجر أية أنشطة في التحقيقات في إقليمنا؛ بل انصب التركيز على المشاركة في نظام روما الأساسي وتنفيذه على الصعيد العالمي. وبلوغ هذا الهدف هو تحد رئيسي أمام العدالة الجنائية الدولية.

وإقليم المحيط الهادئ ليس ممثلاً بشكل جيد في المحكمة. فيبلغ عدد الدول الأطراف من هذا الإقليم ٧ دول فقط من أصل ١١١ دولة، وهذه الدول هي: أستراليا وجزر كوك وفيجي وجزر مارشال وناورو وساموا ونيوزيلندا. وقد وقعت جزر سليمان نظام روما الأساسي وأعربت بابوا غينيا الجديدة عن اهتمامها بتصديقه.

ومع ذلك لا يشير عدد الأعضاء المتدني بالضرورة إلى قلة الاهتمام بالنظام الأساسي، بل إنه يشير إلى الافتقار إلى القدرات. ويصعب على البلدان في إقليمنا، خاصة، أن تلبى طلبات تغيير التشريعات وتطويرها الضروريين وتكليفهما؛ وتواجه وزارتا العدل والخارجية العديد من الأولويات المتنافسة على الصعيدين المحلي والدولي، بما فيها مساندة المتطلبات المتعلقة بالإرهاب وغسيل الأموال وتهدية المخدرات.

ويجري العمل على قدم وساق للتغلب على تلك العقبات. وقد استضافت أستراليا ندوة رفيعة المستوى في سنة ٢٠٠٧؛ واستضافت ساموا ولجنة الصليب الأحمر الدولية حلقة عمل إقليمية في آب/أغسطس ٢٠٠٨، وكان الهدف من هذين النشاطين هو زيادة معرفة إقليم المحيط الهادئ بالمحكمة الجنائية الدولية؛ وحث الأطراف على تصديق النظام الأساسي؛ ومساعدة الدول التي ترغب في ذلك على اعتماد تشريع تنفيذي مناسب. وفي سنة ٢٠٠٨، جمع أمين شبكة المسؤولين القانونيين في جزر المحيط الهادئ - وهي شبكة من كبار مسؤولي القانون العائمين - دليلاً للمساعدة على تنفيذ النظام الأساسي وأتاحه للأعضاء في هذه الشبكة الذين ترغب دولهم في الانضمام إلى نظام روما الأساسي.

ومع ذلك ستكون أولوية إقليمنا في الإعداد للمؤتمر الاستعراضي عموماً هي مواصلة تقديم الدعم إلى المحكمة والعمل على تصديق النظام الأساسي وتنفيذه على الصعيد العالمي. ونحن نؤمن أن زيادة عدد حالات تصديق النظام الأساسي يمكنها أن تحسن الأمن في الإقليم وأن تحول دون تهمة جنة آمنة ينعم بها مرتكبو الجرائم الفظيعة.

(*) الممثل الدائم لنيوزيلندا لدى الأمم المتحدة.

صاحبة السعادة السيدة مارينا فاليري (*)

يشرفني أن أعرب عن امتنان حكومتي للبعثة الدائمة لسيلوفاكيا على المبادرة بدعوة جمهورية ترينيداد وتوباغو لتشارك في تمويل هذه الندوة المهمة، في نظرنا، عن المحكمة الجنائية الدولية، والمعنونة "المؤتمر الاستعراضي: التحديات الرئيسية للعدالة الجنائية الدولية"، ويأتي انعقادها في أنسب وقت، نظراً لأن الدول الأعضاء وغيرها من الدول آخذة في الاستعداد لانعقاد المؤتمر الاستعراضي في كمبالا بأوغندا الشهر المقبل.

والمؤتمر الاستعراضي هو في الواقع مناسبة للتفكير ملياً في التحديات المطروحة في الوقت الراهن أمام العدالة الجنائية الدولية منذ اعتماد نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية في سنة ١٩٩٨. والآن لدينا محكمة عاملة وتراعي أكثر من أي وقت مضى المهمة الموكلة إليها بموجب نظام روما الأساسي، ألا وهي مقاضاة المتهمين بارتكاب أخطر الجرائم التي تثير قلق المجتمع الدولي؛ وهي جرائم الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجرائم العدوان عندما يوضع تعريف لها. ولكن ما مدى رضانا عن الوتيرة التي تفي بها المحكمة بمهمتها؟ وهل تتعاون الدول الأطراف وغيرها من الهيئات المعنية تعاوناً مناسباً مع المحكمة على النحو المنصوص عليه في النظام الأساسي؟

لقد خطت المحكمة خطوات هائلة منذ أن انتخبت أول هيئة قضاة وأصبحت عاملة تماماً. وشهدنا بدء المحاكمات وبدأنا نستفيد من السوابق القضائية التي صدرت استناداً إلى الأحكام السابقة. وقد أثرت تلك الأحكام المبكرة في السوابق الجنائية الدولية الصادرة عن المحاكم الجنائية الدولية المتخصصة على مر السنين. ونحن ننتظر في نهاية المطاف نتيجة قضية السيد لوبانغا دييلو وغيرها من القضايا المهمة لتحقيق العدالة لضحايا الجرائم البشعة ولمواصلة الإسهام في تحقيق المصادقية للمحكمة كآلية فعالة وفعلية موجهة نحو مساعدة المجتمع الدولي على تعزيز السلام والعدالة الدوليين وحفظهما.

ومع ذلك لا تزال الشواغل تساور ترينيداد وتوباغو إزاء الإحجام الجلي لبعض الدول الأطراف وغيرها من الدول عن التعاون بشكل تام مع المحكمة عن طريق الوفاء بالالتزامات الواقعة عليها بموجب النظام الأساسي. وعدم القبض على الأفراد الذين صدرت في حقهم أوامر قبض وعدم تسليمهم إلى المحكمة هو حرق للالتزامات التي تفرضها المعاهدة، بل وإنه يعوق أيضاً تحقيق العدالة الجنائية الدولية.

ويساورنا القلق كذلك إزاء عدم سن عدد كبير من الدول الأطراف لتشريعات محلية تتضمن الأحكام الواردة في نظام روما الأساسي، وإزاء عدم تصديق عدد كبير من الدول لاتفاق امتيازات المحكمة وحصانتها. وهي تحديات مطروحة، ضمن تحديات أخرى يجب التصدي لها عندما نبدأ رحلتنا إلى كمبالا.

(*) الممثلة الدائمة لترينيداد وتوباغو لدى الأمم المتحدة.

ويتيح المؤتمر الاستعراضي فرصة للمشاركين فيه لتقييم وضع العدالة الجنائية الدولية منذ مؤتمر سنة ١٩٩٨. وترينيداد وتوباغو مرتاحة لأن المناقشات ستتناول قضايا تتعلق بحقوق الضحايا والتكامل وعالمية النظام الأساسي. وهي أيضاً عناصر لتحقيق العدالة لمن عانى جراء أفعال المجرمين الدوليين، وللحيلولة دون الإفلات من العقاب.

وبغض النظر عن سائر البنود الواردة في جدول أعمال المؤتمر، فإن ترينيداد وتوباغو ترى أن على المؤتمر الاستعراضي أن يعتمد تعريفاً لجريمة العدوان وحكماً بشأن ممارسة المحكمة للاختصاص على هذه الجريمة، على أن يحفظ هذا الحكم استقلال المحكمة ولا يخضعها إلى اختصاص أية هيئة أخرى. وإن لم نحقق هذا الغرض في كمبالا، فإن ذلك سيكون تراجعاً في النهوض بالعدالة الجنائية الدولية. ونحن بصفتنا مدافعين عن المحكمة علينا أن نسعى إلى إزالة تلك العراقيل التي تعوق اعتماد تعريف لجريمة العدوان باستخدام أي معيار موضوعي، لأسباب لا مبرر لها.

وترينيداد وتوباغو مستعدة لمواصلة العمل مع كل من سار على الدرب من روما عاقداً الأمل على تحقيق المزيد من النجاحات في كمبالا.

صاحب السعادة السيد باسو سانغكو(*)

شكل اعتماد النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية إنجازاً تاريخياً يعكس وفاء المجتمع الدولي بالسعي إلى إنشاء مؤسسة دولية دائمة لمكافحة الإفلات من العقاب وذلك بدءاً بإنشاء محاكم نورنبرغ في أعقاب الحرب العالمية الثانية.

والآن، وقد انقضت ثمانية أعوام على نفاذ النظام الأساسي، تسنح أمامنا فرصة أخرى لكتابة التاريخ عن طريق استعراض هذا النظام الأساسي. مما يجعلنا نميل بالتالي إلى وصف المؤتمر الاستعراضي على أنه فرصة أكثر منه تحدياً على النحو المقترح في عنوان هذه الندوة. وليس المقصود هو عدم وجود تحديات، فلا شك في وجودها - لكن حينما تطرح تلك التحديات يتيح المؤتمر الاستعراضي الفرصة للتصدي لها.

وسيتناول المؤتمر الاستعراضي العديد من المسائل، وهي جريمة العدوان واستعراض البند الانتقالي الوارد في المادة ١٢٤ والمقترح البلجيكي بتعديل المادة ٨ والمقترح الترويجي بشأن إنفاذ الأحكام، وبالتأكيد عملية التقييم بمواضيعها الأربعة، وهي: التكامل، والسلام والعدالة، والتعاون، والضحايا والمجتمعات المتأثرة. وسألقي كلمات وجيزة بشأن بعض تلك المسائل.

وتتبع مسألة جريمة العدوان، وهي المسألة الرئيسية التي ستخضع للنظر، فرصة أمامنا لاستكمال ما لم يتم من عمل في روما، حيث عهدنا إلى المحكمة الاختصاص على جريمة العدوان؛ ولكننا منعناها من ممارسة ذلك الاختصاص إلى حين أن نتوصل إلى تعريف لها وأن نتفق على الشروط التي تميز ممارسة ذلك الاختصاص. وفي حين تساءل العديد عما إذا كان الوقت قد حان لاعتماد جريمة العدوان، فإننا لا زلنا نرى أنه لا يمكن وضع النظام الأساسي في صيغته النهائية قبل الاتفاق على تعريف جريمة العدوان. ولكي لا ننسى، فإن جريمة العدوان قد تكون الدافع وراء ارتكاب سائر الجرائم الواردة في النظام الأساسي.

ونحن لسنا مرتاحين إلى موقف أقلية بأن يخضع اختصاص المحكمة على جريمة العدوان إلى رغبة مجلس الأمن. ولقد أخبرنا بأن ذلك الأمر يتماشى مع ميثاق الأمم المتحدة الذي يمنح هذا المجلس "ولاية حصرية" لتحديد ما إذا وقع عدوان. غير أن إذا قرأ أحدهم الميثاق يكتشف أن مجلس الأمن تقع على عاتقه مسؤولية "مبدئية" بشأن العدوان وليست ولاية "حصرية". وما يعزز هذا التأويل المحدود للغاية لسلطات المجلس هي المواد من ١٠ إلى ١٤ من الميثاق التي تحدد سلطات الجمعية العامة، وهي تتضمن ولاية النظر في مسائل السلم والأمن الدوليين.

(*) الممثل الدائم لجنوب أفريقيا لدى الأمم المتحدة.

ونحن نرى كذلك أن عملية التقييم مهمة للغاية بالنسبة إلى المؤتمر الاستعراضي لأنها تتيح فرصة لتقييم الأثر الذي خلفه النظام الأساسي والذي يمكن أن يخلفه في النهوض بالعدالة الجنائية الدولية ومكافحة الإفلات من العقاب. وأحد التحديات التي واجهتها المحكمة على مدى العامين الماضيين تقريباً هو مسألة السلام والعدالة، ولقد أوضحنا آراءنا بشأنها في عدة مرات، بما فيها ندوة نظمها البعثة الدائمة لسيلوفاكيا في الوقت نفسه تقريباً من العام الماضي عندما كان ممثلنا الدائم عضواً في حلقة النقاش. ويتيح المؤتمر الاستعراضي فرصة أمام الدول الأطراف للإعلان بصوت واحد عن أن السلام والعدالة لا يتحققان سوى بالتكاتف.

وعلى النسق ذاته، يتيح المؤتمر الاستعراضي الفرصة للمضي قدماً بمفهوم التكامل الإيجابي، والمقصود به هو اتخاذ تدابير ترمي إلى تعزيز قدرة النظم القانونية الوطنية على التصدي بفعالية للجرائم الدولية التي تثير قلق المجتمع الدولي.

ونحن نشق في أن الفرصة التي يتيحها المؤتمر الاستعراضي لتعزيز النظام الجنائي الدولي لن تفوت. ولا ينبغي اتخاذ التحديات التي تطرح كمسوّغ لتفويت الفرص المتاحة، بل ينبغي أن تكون مسوغاً لتعزيز إصرارنا.

السيد بيتر شفايغر (*)

مقدمة

في سنة ١٩٩٨، اتخذت ١٣٨ دولة خطوة مهمة إلى الأمام عندما اعتمدت نظام روما الأساسي، منشئة بذلك لأول مرة في التاريخ محكمة دولية دائمة لضمان محاسبة مرتكبي جرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب. وبعد مرور ما لا يزيد على أربعة أعوام صدقت الدولة الستون نظام روما الأساسي، في نيسان/أبريل ٢٠٠٢، وأنشئت المحكمة واختصت بالتحقيق في الجرائم المرتكبة بعد ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢ والمقاضاة عليها.

وهذه المحكمة تعمل الآن بطاقة كاملة، لكنها محكمة للملاذ الأخير. وتقع المسؤولية الأساسية على تقدم الجرمين إلى العدالة، حيث ينبغي أن تكون، أي على عاتق الدول نفسها. ولو كان العالم مثالياً لما لجأنا إلى هذه المحكمة أبداً، لكن في الحقيقة تأتي أوقات لا تحقق فيها فرادى الدول في الجرائم ولا تقاضي عليها.

وستحفز هذه المحكمة الدول على التحقيق في الواقع في الحالات المعروضة على محاكمها الوطنية والمقاضاة عليها. وسيكون تحقيق العدالة رادعاً عن أية جرائم ترتكب في المستقبل لأن الأشخاص لن يتمكنوا مجدداً من التخطيط للجرائم وارتكابها ويكونوا في مأمن من المحاسبة. وعوضاً عن أن يضيع الضحايا بين صفحات النسيان، فإنهم سيرون العدالة تتحقق في الجرائم التي عانوا منها وسيمنحون التعويضات الكاملة لتساعدهم على إعادة بناء حياتهم.

وكانت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي تدعم إنشاء المحكمة دعماً صارماً بوصفها آلية ضرورية في نظام جديد للعدالة الدولية مصمم ليضع حداً للإفلات من العقاب الذي شهد في الآونة الأخيرة تعرض الملايين إلى الجرائم المذكورة، لكن قدم ما لا يزيد على حفنة من المسؤولين عنها إلى العدالة. وقد أثر تاريخ أوروبا وذكريات الاستعمار والحرق في رؤيتها لضرورة هذا النظام.

ويعتبر الاتحاد الأوروبي أن فعالية المحكمة أداة ضرورية يكافح بها المجتمع الدولي الإفلات من العقاب ويعزز وضع نظام دولي قائم على قواعد.

وظلت سياسة الاتحاد الأوروبي تجاه المحكمة الجنائية الدولية دون تغيير على مدى الأعوام. ودائماً ما رأى أن إنشاء المحكمة هو تطور حاسم من أجل السلام والعدالة الدوليين ومن أجل سيادة القانون على الصعيد الدولي.

وأصدر الاتحاد الأوروبي وثيقة موقف مشترك - وهي وثيقة ملزمة للدول الأعضاء بشأن السياسة الخارجية للاتحاد - وافق فيها أعضاؤها على دعم المحكمة سياسياً ومالياً، أضف إلى ذلك خطة العمل التي تفصل كيفية تنفيذ الموقف المشترك. وتشمل الأدوات السياسية ما يلي:

(*) نائب رئيس وفد الاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة.

- (أ) مناقشة شؤون المحكمة على المستوى الرفيع في الاجتماعات الثنائية؛
- (ب) وإنشاء شبكة من منسقي المحكمة في الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي ومؤسساته؛
- (ج) والالتزام بتقديم المساعدة التقنية إلى الدول التي تنفذ نظام روما الأساسي حينما تطلبها؛
- (د) والتفاوض بشأن وضع بند عن المحكمة في جميع الاتفاقات الثنائية مع المنظمات الإقليمية والبلدان الأخرى يؤكد ضرورة المعاقبة على أخطر الجرائم الدولية.
- وقدمت المفوضية الأوروبية كذلك التمويل إلى منظمات المجتمع المدني التي تعكف على الترويج لاعتماد نظام روما الأساسي.

الدعم السياسي المقدم من الاتحاد الأوروبي إلى المحكمة

منذ سنة ٢٠٠٢ اتخذت رئاسات الاتحاد الأوروبي ما يزيد على ٣٢٠ إجراء يستهدف أكثر من ١٠٠ بلد آخر ومنظمة دولية للتشجيع على تصديق نظام روما الأساسي وتنفيذه، وتصديق اتفاق امتيازات المحكمة وحصاناتها، وتسهيل الضوء على المبادئ التوجيهية التي وضعها الاتحاد الأوروبي بشأن الاتفاقات الثنائية المتعلقة بعدم التسليم.

ويتبادل الاتحاد كذلك أطراف الحديث مع البلدان الأخرى في الاجتماعات ومؤتمرات القمة التي يدور فيها الحوار السياسي عن أهمية دعم المحكمة، على النحو المناسب.

وفي سنة ٢٠٠٨، على سبيل المثال، أثناء مؤتمر القمة المنعقد بين الاتحاد الأوروبي وجنوب أفريقيا، اتفق كلا الشريكين على وضع حد للإفلات من العقاب في دارفور عن طريق المحكمة الجنائية الدولية (مدينة كيبيك، ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨). وفي مؤتمر القمة المنعقد بين الاتحاد الأوروبي وجمهورية كوريا، شدد القادة على دعمهم الكامل للمحكمة وللدور الرئيسي الذي تضطلع به في ضمان المساءلة على أخطر الجرائم الدولية (سيول، ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٩).

واعتماد الاتحاد الأوروبي في بياناته وإعلاناته على دعم عمل المحكمة أو الإشارة إلى إنجازاتها البارزة.

وسلط الإعلان الصادر عن الاتحاد الأوروبي في الذكرى العاشرة لتأسيس المحكمة الضوء على دعم الاتحاد الكامل لها في مكافحة الإفلات من العقاب، سعياً إلى تحقيق سيادة القانون، وعلى التزامه بتعزيز عالمية النظام الأساسي وحماية سلامته (بروكسل، ١٦ تموز/يوليه ٢٠٠٨). وفي أعقاب قيام المدعي العام بحدث مهم وهو تقديم طلبات لاستصدار أمر بالقبض على رئيس السودان وقادة المتمردين لمقاضاتهم، أصدر الاتحاد الأوروبي بيانات ذكر فيها بأن المحكمة تضطلع بدور أساسي في تعزيز العدالة الدولية (١٥ تموز/يوليه و٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ ومجدداً في ٦ آذار/مارس ٢٠٠٩). وناشد الاتحاد الأوروبي في إعلانه بشأن الوضع في جمهورية الكونغو الديمقراطية، جميع أصحاب المصالح بالتعاون مع المحكمة (٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠٩). ورحب الاتحاد كذلك بتصديق شيلي وبنغلاديش لنظام روما الأساسي.

ولا يصدر الاتحاد الأوروبي مجرد بيانات وإعلانات عامة، بل إنه يتخذ مبادرات سياسية لبلوغ الأهداف الواردة في وثيقة الموقف المشترك.

التعاون مع سائر الشركاء

في إطار العلاقات الثنائية التي تجمع الاتحاد الأوروبي واليابان والبرازيل وكندا وأستراليا، والتي تظهر في الصكوك المختلفة (خطة العمل بشأن التعاون بين الاتحاد الأوروبي واليابان لسنة ٢٠٠١، والبيان المشترك بين الاتحاد الأوروبي وكندا الصادر في ختام أعمال مؤتمر القمة لسنة ٢٠٠٢، وإطار الشراكة بين الاتحاد الأوروبي وأستراليا لسنة ٢٠٠٨، وخطة العمل المشتركة بين الاتحاد الأوروبي والبرازيل لسنة ٢٠٠٨)، يسعى الاتحاد الأوروبي إلى التعاون مع هؤلاء الشركاء لتعزيز الأنشطة الداعمة لعالمية نظام روما الأساسي. وفي الدورة الأخيرة لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي، وافق الاتحاد الأوروبي وهؤلاء الشركاء على تعزيز تحقيق عالمية نظام روما الأساسي وتنفيذه من خلال زيادة التعاون.

دور الممثلين الخاصين للاتحاد الأوروبي

يعمل في الوقت الراهن أحد عشر ممثلاً خاصاً للاتحاد الأوروبي في مختلف أقاليم العالم، وهم يسعون إلى تعزيز سياسات الاتحاد الأوروبي ومصالحه في الأقاليم والبلدان المضطربة وهم يضطلعون بدور فعال في الجهود المبذولة لتعزيز السلام والاستقرار وسيادة القانون.

ويضطلع بعض هؤلاء الممثلين بمهمة واضحة تتعلق بالمحكمة، ومنهم الممثل الخاص للاتحاد الأوروبي للسودان^(١) الذي عليه أن يتابع الوضع وأن يبقى على اتصال منتظم مع عدة جهات منها مكتب المدعي العام للمحكمة. ويضطلع ممثلان خاصان آخران للاتحاد الأوروبي كذلك بدور مهم في التعاون مع المحكمة والترويج لها في المناطق التي يعملان فيها، وهما الممثل الخاص للاتحاد الأوروبي للبحيرات العظمى والممثل الخاص للاتحاد الأوروبي لمولدوفا.

البنود الخاصة بالمحكمة الجنائية الدولية

يسعى الاتحاد الأوروبي بانتظام، فضلاً عن ذلك، وكجزء من خطة عمله، إلى إدراج بنود خاصة بالمحكمة في ولايات التفاوض واتفاقاته مع بلدان أخرى.

وحتى الآن، اتفق على بند واحد بخصوص المحكمة في اتفاقات الشراكة والتعاون واتفاقات التعاون والتنمية في الميدان التجاري واتفاقات الانتساب المبرمة مع إندونيسيا وكوريا الجنوبية وجنوب أفريقيا ومجتمع الأنديز وأوكرانيا والعراق. ويجري الآن التفاوض بشأن البنود الخاصة بالمحكمة في اتفاقات الشراكة والتعاون واتفاقات الانتساب مع سنغافورة وتايلند وماليزيا والفلبين وبروني دار السلام وفييت نام والصين وليبيا والاتحاد الروسي وأمريكا الوسطى.

وفي إطار سياسة الحوار الأوروبية^(٢) يجري إدراج البنود الخاصة بالمحكمة في خطط العمل مع البلدان التالية: أرمينيا وأذربيجان ومصر وجورجيا والأردن ولبنان ومولدوفا وأوكرانيا.

(١) المادة ٣ (و) من الإجراء المشترك للمجلس 2007/108/CFSP الصادر في ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٧ والذي يوسع نطاق ولاية الممثل الخاص للاتحاد الأوروبي للسودان، انظر الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي JO L 46 الصادرة في ١٦ شباط/فبراير ٢٠٠٧.

(٢) انظر الموقع التالي: http://ec.europa.eu/world/enp/documents_en.htm.

الدعم المقدم إلى المحكمة الجنائية الدولية في محافل الأمم المتحدة

يعبر الاتحاد الأوروبي عن دعمه للمحكمة كذلك في إطار الأمم المتحدة. وفي أعقاب عرض التقرير الرابع الصادر عن المحكمة على الجمعية العامة للأمم المتحدة في أواخر شهر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، أيدت جميع الدول الأعضاء في الاتحاد البالغ عددها ٢٧ دولة القرار السنوي الصادر لدعم المحكمة، وأصدرت بياناً بذلك في تلك المناسبة (٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨). واضطلع الاتحاد الأوروبي بدور فعال في اعتماد قرار مجلس الأمن رقم ١٥٩٣ (لسنة ٢٠٠٥) الذي يصرح لمجلس الأمن - لأول مرة - بإحالة وضع ما إلى المحكمة.

المساعدة التقنية والمالية المقدمة من الاتحاد الأوروبي إلى المحكمة

يرد الإطار المعني بالأحكام الخاصة بتقديم المساعدة التقنية إلى الدول المهتمة في خطة عمل الاتحاد الأوروبي. ويرد تصوراً لأشكال مختلفة من المساعدة وأكثرها موجه إلى نشر الدول الأعضاء للخبراء القادمين منها. وأعد الاتحاد كذلك قائمة بالخبراء^(٣) لتقديم المساعدة التقنية إلى البلدان. وقد يكلف خبراء الاتحاد الأوروبي بتقديم المساعدة التقنية بالنيابة عن الاتحاد، بما في ذلك القيام بالمهام التالية:

(أ) التعاون مع الدول الأخرى التي تطلب التعاون في أية مسألة تقنية تتعلق بالانضمام إلى نظام روما الأساسي وصكوكه وتنفيذها. والقيام بأي شكل من أشكال التعاون مع المحكمة؛

(ب) والمشاركة في الندوات أو الحلقات أو المؤتمرات أو أي اجتماع وطني أو دولي آخر يتسم بطابع أكاديمي أو رسمي، والمشاركة كذلك في اجتماعات المجتمع الدولي ذات الصلة، بما قد يكون ضرورياً لنشر قيم النظام الأساسي والصكوك ذات الصلة ومبادئها وأحكامها على أوسع نطاق، ولتنفيذ الموقف المشترك ولتعاون الاتحاد الأوروبي مع المحكمة.

ومنذ سنة ١٩٩٥، مولت المفوضية الأوروبية منظمات المجتمع المدني التي تعكف على اعتماد نظام روما الأساسي ودخوله بالتالي حيز النفاذ، من خلال المبادرة الأوروبية من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان. ومنذ سنة ٢٠٠٠ قدمت المفوضية تمويلاً إضافياً تبلغ قيمته ٢٩ مليون يورو من أجل الحملات العالمية التي تطلقها منظمات المجتمع المدني لتصديق نظام روما الأساسي. وكانت المفوضية الأوروبية الداعم المالي الأساسي للعديد من تلك المنظمات التي أخذت تعكف طيلة الوقت على زيادة معدل تصديق نظام روما الأساسي وإذكاء الوعي بولاية المحكمة.

ومنذ سنة ٢٠٠٤، دعمت المفوضية الأوروبية مباشرة كذلك برامج الزمالة والزائرين الفنيين التابعة للمحكمة بأن قدمت لها منحاً بلغت في الإجمالي ٥ ملايين يورو^(٤) إلى الآن، وستواصل المفوضية تقديم تلك المنح في المستقبل. وقد زاد ذلك من وعي الموظفين الرئيسيين في الوزارات الوطنية والأوساط القانونية بولاية المحكمة وإجراءاتها، وعزز التنفيذ العملي لمبدأ التكامل. وأبلغت المحكمة أن عدداً من المشاركين في البرامج السابقة قد ساهم بالفعل مساهمة كبيرة في تحفيز عمليات التصديق في بلدانهم.

(٣) يرجى التوجه إلى منسق الاتحاد الأوروبي للحصول على المزيد من المعلومات في هذا الصدد.

(٤) مشمولة في المبلغ المشار إليه آنفاً والبالغ ٢٩ مليون يورو.

اتفاق الاتحاد الأوروبي والمحكمة الجنائية الدولية بشأن التعاون والمساعدة

كان الاتحاد الأوروبي أول منظمة إقليمية توقع اتفاقاً مع المحكمة الجنائية الدولية بشأن التعاون والمساعدة في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٦.^(٥) ويفرض هذا الاتفاق التزاماً عاماً بالتعاون والمساعدة بين الاتحاد الأوروبي والمحكمة، وينص على حملة أمور منها تبادل المعلومات والوثائق التي تهم الطرفين. ولا ينص الاتفاق على أن تطلب المحكمة المعلومات من فرادى الدول الأعضاء، وهو أمر تنظمه الاتفاقات الثنائية ولا يؤثر في اختصاص الجماعة الأوروبية في تحقيق غايات الاتفاق من خلال اتخاذ تدابير منفصلة.

ووضع الاتحاد الأوروبي مع المحكمة ترتيبات التنفيذ المتعلقة بتبادل المعلومات المصنفة في صيغتها النهائية في نيسان/أبريل ٢٠٠٨. وسيؤدي هذا الاتفاق من دون شك إلى تعميق التعاون بين الاتحاد الأوروبي والمحكمة بشكل أكبر.^(٦)

ومع ذلك فقد ساعد الاتحاد الأوروبي مكتب المدعي العام في العديد من المناسبات، ومنها المناسبات

التالية:

(أ) جمهورية الكونغو الديمقراطية: الدعم المقدم من وفد المفوضية الأوروبية، والممثل الخاص للاتحاد الأوروبي للبحيرات العظمى، وبعثة الاتحاد الأوروبي الانتخابية، وبعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي وقوة الاتحاد الأوروبي في تيسير الإبلاغ والاتصال محلياً. وقد دعم الاتحاد الأوروبي المنظمات غير الحكومية العاكفة على مكافحة الإفلات من العقاب والإدارة الرشيدة والعدالة.

(ب) دارفور: المساعدة المقدمة من الممثل الخاص للاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء في الاتحاد والمراقبين العسكريين. وقدم المركز الفرعي التابع للاتحاد الأوروبي إلى مكتب المدعي العام عدداً من المنتجات عن مواضع الاهتمام، بما فيها الصور وتقارير المحللين.

ومن بين مجالات التعاون الأخرى، استضافت المؤسسات الأوروبية اجتماعات الإحاطة الدبلوماسية في بروكسل. واستضاف المجلس التابع للاتحاد الأوروبي أربعة من اجتماعات الإحاطة التي نظمتها المحكمة للهيئات الدبلوماسية بين سنتي ٢٠٠٦ و٢٠٠٩.

شبكة جهات الاتصال المتعلقة بالمسؤولين عن الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية.

لا تزال المحكمة تكمل نظم القانون الجنائي الوطنية. وأعربت الدول الأعضاء في الموقف المشترك الصادر عن المجلس بشأن المحكمة، عن اعترافها على العمل سويًا لمكافحة بعض أشكال الجرائم؛ لذلك اعتمد المجلس قراراً^(٧) في سنة ٢٠٠٢ ينشئ شبكة أوروبية لجهات الاتصال الخاصة بالمسؤولين عن جرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب. والغرض من هذا القرار هو زيادة فعالية التعاون بين الدول الأعضاء على مكافحة جرائم

(٥) انظر الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي JOL 115 الصادرة في ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٦، الصفحات من ٤٩ إلى ٥٦.

(٦) انظر الوثيقتين 8410/08 و 8349/1/08 REV 1.

(٧) القرار 2002/494/JHA الصادر في ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، المنشور في الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي OJ L 167 في ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٢.

الإبادة الجماعية والجرائم ضد البشرية وتعيين جهات اتصال معنية بجرائم الحرب في نظم الشرطة والعدالة في كل دولة عضو.

وقد عينت كل دولة عضو جهة اتصال وطنية للتحقيق في جرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد البشرية وجرائم الحرب. وستقدم جهات الاتصال المذكورة المعلومات على حسب الطلب أو من تلقاء نفسها. ولا يزال التحقيق في جرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد البشرية وجرائم الحرب تدخل في مسؤولية السلطات الوطنية. واجتمعت الشبكة ست مرات. وانعقد الاجتماع السادس في يومي ٢٣ و ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ في لاهاي. ويشارك ممثلو المحكمة في تلك الاجتماعات.

الاتحاد الأوروبي والمؤتمر الاستعراضي في كمبالا

نحن نوشك الآن على انعقاد المؤتمر الاستعراضي لنظام روما الأساسي في كمبالا.

والاتحاد الأوروبي، إذ إنه ليس عضواً في المحكمة، فإنه لن يتفاوض بشأن تعديلات نظام روما الأساسي في كمبالا. بل إن المؤتمر الاستعراضي سيكون أكثر من نقاش بشأن تلك التعديلات، فسيتيح فرصة لتقييم التطورات المحرزة في العدالة الدولية خلال السنوات العشر الماضية. والاتحاد الأوروبي، بوصفه صديقاً للمحكمة ومراقباً في المؤتمر، سييادي رأيه في هذه العملية. وسوف ننظر كذلك في السبل التي يمكننا من خلالها المساهمة في تنفيذ الالتزامات المقطوعة والقرارات الصادرة في كمبالا والمساهمة في مواصلة تطوير نظام المحكمة.

السيد إينيزر أبريكو (*)

نحن لا نسعى إلى الانضمام إلى نظام روما الأساسي بغية استغلاله في التدخل في شؤون الدول الأخرى، بل جاء قرار غانا بأن تصبح طرفاً في هذا النظام الأساسي مدعوماً بالتزامها بمكافحة الإفلات من العقاب وتعزيز احترام حقوق الإنسان الدولية والقانون الإنساني الدولي وسيادة القانون.

وأنا أشدد على الضرورة الملحة لتحقيق عالمية نظام روما الأساسي لكي لا توجد جنان آمنة للجرائم التي يرمي النظام الأساسي إلى الردع عنها. وأوجه الانتباه إلى أهمية المسؤولية التي يلقيها النظام الأساسي على عاتق الأمين العام بالتعاون مع المحكمة، وهو يضطلع بهذه المسؤولية باسم المنظمة التي تضم دولاً أعضاء منها دول أطراف في نظام روما الأساسي وأخرى غير أطراف فيه على حد سواء. ودور الأمين العام في زيادة التعاون بين الأمم المتحدة والمحكمة هو أحد الأسباب التي ينبغي أن تدفعنا إلى السعي إلى تحقيق عالمية النظام الأساسي التي تظل الهدف النهائي لوضعي الحقوق في النظام الأساسي منذ البداية عندما صممت فكرة إنشاء محكمة جنائية دولية دائمة.

(*) نائب الممثل الدائم لغانا لدى الأمم المتحدة.

السيدة إيليز كيبيلر (*)

تود منظمة هيومن رايتس ووتش مواصلة الحديث بشأن مسألة التعهدات التي أثارها بعض أعضاء حلقة النقاش. وترى المنظمة أن عملية قطع التعهدات هي طريقة مهمة لضمان الخروج بنتائج ملموسة من المؤتمر الاستعراضي في كمبالا، ولضمان استمرار الدول في إحراز التقدم الذي يسمح للمحكمة بالوفاء بولايتها. وقد رغبتنا في أن نسلط الضوء في هذا البيان على بعض المسائل التي تتعلق بالتعهدات والتي نعتقد أنها تعزز إمكانية قطعها.

فيمكن، أولاً، قطع التعهدات فيما يتعلق بالخطط التي قد تكون قيد نظر الدول بالفعل. ويمكن ضرب مثال على ذلك بدولة تبذل الجهود لتعزيز تصديق سائر الدول في إقليمها للنظام الأساسي. وقد تسمح عملية التصديق في الوقت ذاته للدول بالمضي قدماً في وضع المزيد من الخطط الملموسة الخاضعة للنظر.

وثانياً، يمكن للتعهدات أن تكون طائفة من المبادرات التي لا تتعلق بالالتزامات المالية – مثل تعيين منسق للمحكمة في الحكومة – وبالتالي، لا يلزمها أن تقتصر على دول في وضع يسمح لها بتخصيص المزيد من الموارد للمحكمة. غير أن التعهدات التي تتضمن التزامات مالية – مثل التعهد بالمساهمة في الصندوق الاستئماني للضحايا – هي أيضاً محل ترحيب.

وثالثاً، يمكن للتعهدات أن تتعلق بالواجبات الإيجابية والطوعية فيما يتعلق بالمحكمة. وقد تساءلت بعض الدول عن سبب كون التعهد مناسباً فيما يتعلق بواجبات ملزمة مفروضة عليها من قبل كونها أطرافاً في المحكمة. ومع ذلك يمكن للتعهدات أن تساعد على تحديد العلامات المرجعية والتواريخ لتنفيذ تلك الواجبات. وبذلك، يمكن للتعهدات أن تساعد على تقدم الدول في الوفاء بواجباتها دون نفي طبيعتها الملزمة.

والمنظمات ومنها هيومن رايتس ووتش والتحالف من أجل المحكمة الجنائية الدولية مستعدة لمساعدة الدول على تحديد تعهداتها بموعد أقصاه ١٤ أيار/مايو. ويُرحب كذلك بالحصول على معلومات إضافية من رئيس جمعية الدول الأطراف ورئيس المحكمة الجنائية الدولية بشأن استطاعة الجمعية والمحكمة مساعدة الدول فيما يتعلق بالتعهدات.

وقبل أن أختتم كلمتي، تود منظمة هيومن رايتس ووتش أن تأخذ لحظة لتسلط الضوء أيضاً على أهمية إعداد الدول لضمان نجاح مؤتمر كمبالا، ومنها الإعداد عن طريق إجراء مناقشات بين الوزراء في العواصم – بما فيها مناقشة التعهدات ومواضيع التقييم – وتعيين مسؤولين رفيعي المستوى للمشاركة في المؤتمر.

(*) كبيرة المستشارين في برنامج العدل الدولي لدى منظمة هيومن رايتس ووتش.

صاحب السعادة السيد سيلستينو ميغليوري(*)

يتيح المؤتمر الاستعراضي للمحكمة الجنائية الدولية فرصة أمام الدول لتقييم التقدم المحرز والتحديات المطروحة أمام إرساء أسس مجتمع أكثر عدلاً يضع حقوق الإنسان وكرامته في صميم سياساته الرامية إلى تعزيز المساءلة والاستقرار والسلام الدائم.

وفي حين يظل عدد من العقبات العملية والإجرائية، التي نوقش عدد كبير منها اليوم، يعرقل تنفيذ العدالة الجنائية الدولية بشكل أكبر، توجد في صميم هذا التنفيذ ضرورة فهم معنى الحديث عن "العدالة". فكما قال البابا بولس السادس منذ حوالي أربعين عاماً، "من يريد السلام، فليعمل لإحقاق العدالة". ومع ذلك تشمل "العدالة"، بمفهومها الصحيح، ما هو أكثر من المقاضاة الجنائية ووضع حد للإفلات من العقاب أو السعي إلى المساءلة الجنائية، وهي كلها جزء من العدالة، بل إنها تشمل أيضاً طائفة عريضة من الاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية والقضائية والسياسية والشخصية التي تمكن من مساءلة الناس على الجرائم، وتسمح للضحايا بالمطالبة بحقوقهم، وتنشئ مجتمعاً يحترم حقوق الإنسان ويسعى إلى إعادة تأهيل الناجين والمجتمعات والدول وحتى مرتكبي الجرائم. وعليه، لا ينبغي اعتبار "السلام" و"العدالة" كضدين لبعضهما بل كمكملين لبعضهما.

واعتماد نظام روما الأساسي كان تطوراً مهماً في تعزيز العدالة العالمية. ومن خلال إقراره بأن بعض انتهاكات حقوق الإنسان فظيعة لدرجة أنها تعتبر انتهاكات للإنسانية نفسها، أصر المجتمع الدولي على أن حقوق الإنسان لا تقتصر على الوضع الوطني أو السياسي أو الاقتصادي، بل إنها عالمية حقاً، وعليه، يمكن للمحكمة أن تكمل النظم القضائية الوطنية التي لا يمكنها أن تتخذ إجراءات أو ترفض اتخاذها.

ولتحقيق هذه العدالة على الصعيد الدولي، من الضروري توفير الثقة بين الدول لضمان ألا تصبح أدوات تنفيذ العدالة الجنائية أسلحة للسيادة والقصاص. وبالتالي، يتيح المؤتمر الاستعراضي الفرصة لتقييم ما إذا كانت وعود نظام روما الأساسي تحقق تلك الأهداف من خلال نقاش مفتوح وشفاف وصادق عن احتياجات نظم العدالة الجنائية الدولية والقيود المفروضة عليها.

(*) المراقب الدائم للكرسي الرسولي لدى الأمم المتحدة.

السيد زينون موكونغو(*)

منذ عدة أشهر عندما تحدثنا أمام الجمعية العامة، قلنا ما يلي، وأنا أقتبس:

"في أوقات مثل هذه، وفي بعض أرجاء العالم، عادة ما يعتد برأي خبراء القانون الجنائي الدولي وبما كتب في الفقه لمحاولة تعريف وفهم جسامة جرائم الحرب أو الجرائم ضد الإنسانية أو جرائم الإبادة الجماعية. وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، وهي بلد خارج من نزاع حيث نشبت ما سماه البعض أول حرب عالمية أفريقية، يمكن لكل فرد متعلم كان أم لا أن يعرف هذه الجرائم الفظيعة من منظوره كضحية أو شاهد أو مرتكب لها، وأن يحدد ما إذا تأثر بها تأثيراً مباشراً أو غير مباشر". وهنا أهي الاقتباس الذي يعكس الأهمية التي نوليها لعمل المحكمة الجنائية الدولية والمبادئ التي تحكمها، ومنها التعاون والتكامل والسلام والعدالة والعالمية ومحنة الضحايا.

أهمية التعاون

كانت جمهورية الكونغو الديمقراطية أول دولة طرف تتعاون مع المحكمة تعاوناً ملموساً، ويعد هذا التعاون بينها وبين المحكمة نموذجاً يعتد به، وتبرهن على ذلك الصكوك القانونية العديدة التالية:

(أ) لم تنتظر جمهورية الكونغو الديمقراطية حتى يدخل نظام روما الأساسي حيز النفاذ لتصدقها، بل إنها صدقته في ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٢، أي ثلاثة أشهر قبل دخوله حيز النفاذ؛

(ب) وبادرت الجمهورية بإحالة وضعها إلى المحكمة الجنائية الدولية في ٢ آذار/مارس ٢٠٠٤. ووقعت اتفاقاً للتعاون القضائي مع المحكمة في ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. وأبرمت اتفاقاً للمساعدة القضائية مع بعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية ومع المحكمة؛

(ج) ونفذت الجمهورية، فيما يتعلق بالإجراءات أمام المحكمة، في أكثر من ثلاث مرات أوامر قبض صدرت من المحكمة ضد مواطنيها.

التعاون وتنفيذ نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية في جمهورية الكونغو الديمقراطية

لم يخف الرئيس سونغ مفاجأته إذ اكتشف أن المحكمة العسكرية في مدينة بونيا تطبق النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية تطبيقاً مباشراً. وينبغي أن أوضح أن نطاق الانتهاكات الجنسية التي ابتليت بها بعض أجزاء الجمهورية والتي لا تزال ترتكب في أجزاء أخرى منها وتكررها وخطورتها، أدت إلى اتخاذ العديد من المبادرات محلياً، وذلك، على الرغم من انهيار الجهاز القضائي المحلي، للحيلولة دون ارتكاب جرائم تتعلق بالانتهاك الجنسي ولضمان تقديم الدعم إلى الضحايا الذين سلبت منهم كرامتهم أو سلامتهم الجسدية والنفسية أو حتى حياتهم. وقد نجم عن ذلك اعتماد القانون رقم ١٥ الصادر في ١ آب/أغسطس ٢٠٠٦ بشأن العنف الجنسي.

(*) مستشار قانوني في البعثة الدائمة لجمهورية الكونغو الديمقراطية لدى الأمم المتحدة.

ويعدّل هذا القانون مدونة القانون الجنائي الكونغولي ويكملها عن طريق تضمينها قواعد القانون الإنساني الدولي المتعلقة بجرائم العنف الجنسي، وهو يراعي حماية أضعف الفئات ومنها النساء والأطفال والرجال الذين وقعوا ضحايا لتلك الأفعال.

ولم تتوان المحاكم من ناحيتها عن إعطاء زخم جديد للنظر في هذه القضية. وأقوى مثال على انتباه النظام القضائي الكونغولي لهذه المسألة هو إدانة المحكمة العسكرية في مدينة كانانغا في ٣ حزيران/يونيو ٢٠٠٦ لجنديين بالسجن لمدة ١٨ و ١٧ عاماً لاغتصامهما فتيات في سن ١٣ عاماً، والحكم الصادر في مدينة مبانداكا في ٢١ حزيران/يونيو ٢٠٠٦ على ثمانية جنود بالسجن مدى الحياة لإدانتهم بالاغتصاب. وتجدد الإشارة إلى ما يلي:

(أ) قضية *سونغو مويو* (المستأنفة في ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٦) التي حكم فيها على جنود بالسجن مع الأشغال الشاقة مدى الحياة، لارتكابهم جرائم اغتصاب جماعي وجرائم ضد الإنسانية، بموجب النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية؛

(ب) والحكم الصادر عن محكمة ثكنة مدينة بونيا على قائد القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية، *بليز بونجيماسابا*، بالسجن مدى الحياة، بموجب نظام روما الأساسي، لارتكابه جرائم حرب ونهب وقتل (انظر الحكم RP 018/2006 الصادر في ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٦)؛

(ج) والحكم الصادر في ١٩ شباط/فبراير ٢٠٠٧ في قضية مدينة بافي، عندما حكم على الجنود المتورطين في قضية المراقبين العسكريين التابعين لبعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية بالسجن مدى الحياة لارتكابهم جرائم حرب واردة في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

المؤتمر الاستعراضي في كمبالا

تدرك جمهورية الكونغو الديمقراطية جيداً الشواغل التي تساور من يعتقدون أن نجاح المؤتمر الاستعراضي لا ينبغي أن يرتبط بمسألة جريمة العدوان. ومع ذلك فإنها تعتقد أن كمبالا هي المكان الذي يجب أن تدقق فيه هذه المسألة باعتناء تماشياً مع المادتين ٥ و ١٢٣ من نظام روما الأساسي. والقيام بغير ذلك من شأنه أن يمثل انتهاكاً صارخاً لهذا النظام الأساسي، بل إنه سيؤدي أيضاً إلى ضياع الوقت واستنزاف الطاقة وإلى تقليص دور المؤتمر الاستعراضي إلى مجرد عملية تقييم للعدالة الجنائية الدولية - كما لو كنا في حاجة حقيقية إلى الذهاب إلى كمبالا وحشد كل هذه الأموال والطاقة لتقييم العدالة الجنائية الدولية. ونحن نؤمن بالتأكيد بأن مؤتمر كمبالا ينبغي أن يخلص إلى نتائج ملموسة. ولن نسمح بأن يحوّل هذا المؤتمر الاستعراضي المهم عن غرضه الأساسي، وهو تعريف جريمة العدوان وتحديد شروط ممارسة المحكمة للاختصاص عليها، ليصبح مجرد مؤتمر تقييمي.

البرنامج

البرنامج

الأمم المتحدة

١٠:٠٠ صباحاً - ١:٠٠ مساءً

ملاحظات افتتاحية:

- صاحب السعادة السيد ميلوش كوتيريتس، الممثل الدائم لسيلوفاكيا لدى الأمم المتحدة

ضيفا الشرف المتحدثان:

- صاحب السعادة السيد بان كي - مون، الأمين العام للأمم المتحدة

- صاحب السعادة السيد ميروسلاف لايتشاك، وزير الشؤون الخارجية لسيلوفاكيا

خطابان يليهما:

- صاحب السعادة القاضي سانغ هيون سونغ، رئيس المحكمة الجنائية الدولية

- صاحب السعادة السيد كريستيان ويناويسر، رئيس جمعية الدول الأطراف، والممثل الدائم

لليختنشتاين لدى الأمم المتحدة

حلقة النقاش:

"المؤتمر الاستعراضي: التحديات الرئيسية للعدالة الجنائية الدولية"، تعقبها جلسة للأسئلة والأجوبة، يديرها

السيد ديفيد تولبرت، رئيس المركز الدولي للعدالة الانتقالية.

أعضاء حلقة النقاش:

- صاحب السعادة السيد سيغفريدو ريس، نائب رئيس البرلمان في السلفادور

- السيدة باتريسيا أوبراين، وكيلة الأمين العام للأمم المتحدة للشؤون القانونية

- السيد ويليام بيس، منظم اجتماعات لدى منظمة التحالف من أجل المحكمة الجنائية الدولية غير

الحكومية

البيانات:

- صاحب السعادة السيد إدوارد غالفيز، الممثل الدائم لشيلى لدى الأمم المتحدة

- صاحب السعادة السيد نوريهرو أوكوندا، نائب الممثل الدائم لليابان لدى الأمم المتحدة

- صاحب السعادة السيد جيم مكلاي، الممثل الدائم لنيوزيلندا لدى الأمم المتحدة

- صاحبة السعادة السيدة مارينا فاليري، الممثلة الدائمة لترينيداد وتوباغو لدى الأمم المتحدة

- صاحب السعادة السيد باسو سانغكو، الممثل الدائم لجنوب أفريقيا لدى الأمم المتحدة

- السيد بيتر شفايغر، نائب رئيس وفد الاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة

- السيد إيبينيزير أبريكو، نائب الممثل الدائم لغانا لدى الأمم المتحدة

- السيدة إيلز كيلر، كبيرة المستشارين في برنامج العدل الدولي لدى منظمة هيومن رايتس ووتش

- صاحب السعادة السيد سيلستينو ميغليوري، المراقب الدائم للكرسي الرسولي لدى الأمم المتحدة

- السيد زينون موكونغو، مستشار قانوني في البعثة الدائمة لجمهورية الكونغو الديمقراطية لدى

الأمم المتحدة

خطة العمل الرامية إلى تحقيق عالمية نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية وتنفيذه تنفيذاً كاملاً^(*)

إلى جمعية الدول الأطراف

١- أن تواصل الرصد الوثيق لتنفيذ خطة العمل.

إلى الدول الأطراف

٢- أن تواصل، قدر الإمكان، تعزيز عالمية نظام روما الأساسي وتنفيذه تنفيذاً كاملاً في علاقاتها الثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف؛

٣- أن تواصل جهودها الرامية إلى نشر المعلومات المتعلقة بالمحكمة على المستويين الوطني والدولي بطرق منها تنظيم الأحداث والأنشطة والحلقات الدراسية وإعداد المنشورات والدورات الدراسية وغير ذلك من المبادرات الممكن أن تساعد على شحذ الوعي بالعمل الذي تضطلع به المحكمة؛

٤- أن تواصل تزويد الأمانة بمعلومات محدّثة ذات صلة بعالمية نظام روما الأساسي وتنفيذه تنفيذاً كاملاً، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالاتصالات الجارية على صعيد جهات التنسيق الوطنية؛

٥- أن تنظم حلقات دراسية في مناطق مختلفة وأن تنشر معلومات عن أعمال المحكمة والأحكام الواردة في نظام روما الأساسي؛

٦- أن تواصل، قدر الإمكان، تقديم المساعدة التقنية والمالية إلى الدول الراغبة في أن تصبح أطرافاً في النظام الأساسي وإلى الدول الراغبة في تنفيذ النظام الأساسي في سياق تشريعها الوطنية؛

٧- أن تواصل التعاون مع المحكمة حتى تساعدها على أداء المهام المنوطة بها.

إلى أمانة جمعية الدول الأطراف

٨- أن تواصل تقديم الدعم للجهود التي تبذلها الدول لتعزيز عالمية نظام روما الأساسي وتنفيذه تنفيذاً كاملاً بأن تعمل كمركز تنسيق لتبادل المعلومات، وتوفر معلومات محدّثة في هذا الشأن، بما في ذلك عن طريق موقع المحكمة على الإنترنت^(١)؛

٩- أن تجمع المعلومات من جميع الموارد المتاحة والمآخيز المحتملين وأن تعرضها على موقع المحكمة بالإنترنت لسهولة نفاذ الدول إليها؛

١٠- أن تعد مصفوفة لتخدم غرض تعزيز تبادل المعلومات بين المستفيدين المحتملين والجهات المانحة للمساعدة التقنية ومقدمي المساعدة التقنية.

(*) توصيات اعتمدها الجمعية في الفقرة ٧ من القرار ICC-ASP/8/Res.3 الصادر عن الدورة الثامنة.

(١) انظر الموقع التالي: <http://www.icc-cpi.int/Menus/ASP/Sessions/Plan+of+Action>.